الأمم المتحدة

A/C.1/77/PV.26

الجمعية العامة

الدورة السابعة والسبعون

المحاضر الرسمية

اللجنة الأولى

الجلسة **26**

الإثنين، 31 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد بيريس ..... (سري لانكا)

افتُتحت الجلسة الساعة 10/35.

البنود من 90 إلى 108 من جدول الأعمال (*تابع*)

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): سنسترشد بنفس الإجراء المتفق عليه في جلستنا السابقة. سنبدأ بالاستماع إلى الوفود التي تتكلم تعليلا للتصويت أو شرحا للموقف بعد التصويت في إطار المجموعة 1، "الأسلحة النووية"، على النحو الوارد في الورقة غير الرسمية رقم 1/Rev.2. ثم تتناول اللجنة مشاريع القرارات والمقررات المتبقية في تلك الورقة غير الرسمية. وستنظر اللجنة، إذا سمح الوقت، في المقترحات الواردة في الورقة غير الرسمية رقم 2، التي عممت على الوفود إلكترونيا.

قبل أن أعطي الكلمة للوفود الراغبة في تعليل موقفها بشأن المقترحات الواردة في إطار المجموعة 1، طلبت ممثلة كوستاريكا الإدلاء ببيان.

السيدة سامورا سومبادو (كوستاريكا) (*تكلمت بالإسبانية*): بصفتنا رئيس مجموعة أصدقاء اللغة الإسبانية في الأمم المتحدة، نود أن نشير إلى جلسة اللجنة الأولى المعقودة يوم الجمعة الماضي، 28 تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/77/PV.25).

شهدت لجنتنا عددا من التحديات التي نواجهها عندما لا نُقدِّر جميع اللغات الرسمية للمنظمة على قدم المساواة. عندما أُعلن أن الترجمة الشفوية للجلسة قد انتهت، طلب ممثل غينيا الاستوائية، وكان ذلك من حقه، احترام المادة 51 من النظام الداخلي للجمعية العامة، ومن أجل مواصلة الجلسة، كان سيتعين إما توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية أو تعليق الجلسة. ومما يؤسف له أنه في ذلك الوقت، لم تعد الترجمة الشفوية متاحة وربما لم يكن من الممكن لجميع الوفود أن تفهم رسالة زميلنا.

نتفهم أنه في تلك الساعة المتأخرة وبعد أسبوع عمل طويل، لم يكن من اليسير إيجاد حل لذلك التحدي. لذلك، من المفهوم أنه قُدمت اقتراحات أخرى، ولكننا نعتبر بعض العبارات المؤسفة التي استُخدمت غير مقبولة. ومع ذلك، بوصفنا بلدنا تستخدم الإسبانية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0601, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

– إحدى اللغات الرسمية الست للمنظمة – للتواصل، نعتقد أن من الضروري أن نسجل طلبنا بضمان توافر المترجمين الشفويين خلال جميع جلسات العمل المتبقية للجنة، سواء في إطار المناقشات العامة أو المناقشات التحاورية أو، على وجه الخصوص، عندما نبت بأي مبادرة وجميع المبادرات.

نرجو منكم أيضا، سيدي الرئيس، أن تبذلوا مساعيكم الحميدة لكفالة التقيد الصارم بذلك النظام الداخلي. وتعدد اللغات ركيزة أساسية للتعددية والأداة الرئيسية للتفاهم الحقيقي بين جميع أعضاء الأمم المتحدة. ولم يُذكر ذلك في القرار 268/76 الذي اتخذته الجمعية العامة مؤخرا، بشأن تعدد اللغات، فحسب، بل أقر به أيضا الأمين العام نفسه.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أؤكد لممثلة كوستاريكا أنني أتفق تماما مع ملاحظاتها وأنه لن يكون هناك مجال في المستقبل لأي سوء فهم أو قصور من هذا القبيل من جانب المترجمين الشفويين أو، في الواقع، الأمانة العامة في اتخاذ تلك الترتيبات اللازمة. وما من شك في أنه ستجري معاملة جميع اللغات على قدم المساواة والاعتراف بها واحترامها.

تستمع اللجنة الآن إلى تعليلات التصويت بعد التصويت في إطار المجموعة 1، ”الأسلحة النووية“.

السيدة ليبانا (الفلبين) (*تكلمت بالإنكليزية*): لا تزال الأسلحة النووية تشكل تهديدا وجوديا، على الرغم من جهودنا من أجل بناء معايير وقواعد قانونية تحظرها بشدة، بما في ذلك تلك المنصوص عليها في معاهدة حظر الأسلحة النووية. ونفخر بكوننا البلد الثالث والخمسين الذي صادق على معاهدة حظر الأسلحة النووية وبأننا من مقدمي مشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون ”معاهدة حظر الأسلحة النووية“. لقد عقدت الدول الأطراف في المعاهدة اجتماعها الأول في حزيران/يونيه، الذي اعتمدنا خلاله إعلان وخطة عمل فيينا. وما زلنا ملتزمين بتلك الصكوك ونهيب بالدول التي لم تنضم إلى المعاهدة بعد أن تفعل ذلك.

بينما نشعر بخيبة الأمل بسبب فشل المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن وثيقة ختامية، نرحب بالقرار الذي اتخذ بتوافق الآراء والقاضي بإنشاء فريق عامل معني بتعزيز عملية استعراض المعاهدة، ونؤيد مشروع القرار A/C.1/77/L.45. ومن هذا المنطلق، تعرب الفلبين عن تأييدها لمشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون ”اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية“، لأننا نعلق أهمية كبيرة على الحوار بوصفه أساسا للمضي قدما. ويأتي مشروع القرار بمثابة ”إنقاذ“، وقد أُدمج فيه التوافق الواسع في الآراء الذي تحقق في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، وأُدرجت فيه لاحقا العناصر المتصلة بالعواقب الإنسانية لاستخدام الأسلحة النووية، في الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة؛ وضمانات الأمن السلبية، في الفقرة 2 من المنطوق؛ ومسألة المواد الانشطارية، في الفقرة 6 من المنطوق؛ وتعزيز الشفافية وآليات الإبلاغ، في الفقرة 3 من المنطوق؛ والحد من المخاطر النووية في الفقرة الحادية عشرة من الديباجة.

ومع ذلك، فإن تنفيذ جميع الالتزامات بنزع السلاح النووي أمر عاجل وحاسم وينبغي ألا يكون مرهونا بتقييمات ذاتية لحالة البيئة الأمنية العالمية. إن التراخي في تنفيذ الالتزامات لأي سبب من الأسباب لا يدعم القدرة على التنبؤ أو الاستقرار أو النظام الدولي القائم على القواعد. وفي هذا الصدد، اضطرت الفلبين إلى الامتناع عن التصويت على الفقرة الحادية عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/77/L.61، وصوتت معارضة للفقرة 3 من مشروع القرار ذاك. فالصياغة المتعلقة بالأمن غير المنقوص في الفقرة الحادية عشرة من الديباجة تثير شعوراً بالمشروطية فيما يتعلق بنزع السلاح النووي، وهو التزام قانوني للدول الحائزة للأسلحة النووية لا ينبغي أن يكون مرهوناً بالتقييم الذاتي لهذه الدول للبيئة الأمنية.

كما أن التحفظ الوارد في الفقرة 2 من المنطوق بشأن الضمانات الأمنية السلبية، ونصه أن الدول الحائزة للأسلحة النووية تحترم هذه

الضمانات "بما يتفق مع البيانات الوطنية لكل منها"، يجعل صياغة الضمانات الأمنية السلبية بلا معنى. ونشير إلى ضرورة الحفاظ على التوازن الذي أمكن تحقيقه خلال المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار، ولكن الفلبين تشدد على أن هذا التحفظ كان إضافة متأخرة جاءت في اليوم الأخير من المؤتمر وليس نتيجة مشاورات مكثفة. كما أنه قوبل بتحفظات من قبل العديد من وفود حركة عدم الانحياز، بما فيها الفلبين.

وقد رحبنا بتأكيد الدول الحائزة للأسلحة النووية في بداية العام على أن الحرب النووية لا غالب فيها مطلقا وأنها يجب ألا تخاض أبدا. ونناشد جميع الأطراف الامتناع عن الكلام الخطير. ويجب أن نرفض أي تهديد باستخدام الأسلحة النووية. وريثما تتحقق الإزالة التامة للأسلحة النووية، يجب على جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بجميع الضمانات الأمنية القائمة التي تعهدت بها دون أي شروط مسبقة، وأن تحترمها. ويجب أن تلتزم بضمانات أمنية سلبية ملزمة قانونا.

السيد روثلين (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لأعلل تصويت النمسا على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية"، ونشكر اليابان على تقديم مشروع القرار. في هذا العام، أيدت النمسا النص بشكل عام بسبب التحسينات التي أُدخلت على جوانب عديدة فيه، من معاهدة حظر الأسلحة النووية إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ولكننا لم نتمكن من تأييد عدد من الفقرات.

وبينما نقدر اعتزام اليابان تناول بعض عناصر مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة التي لم تُعتمد، فإن ذلك لا يشكل، في رأينا، أساسا مُرضِيا لتوافق الآراء. وكنا مستعدين للموافقة على اعتماد مشروع الوثيقة الختامية في المؤتمر الاستعراضي لعام 2022 لتجنب فشل مؤتمر استعراضي ثان، بعد مؤتمر عام 2015، لكننا لم نكن راضين على الإطلاق عن مشروع الوثيقة هذا، خاصة فيما يتعلق بالركيزة الأولى من معاهدة عدم الانتشار.

وتتعرض هذه المعاهدة الأساسية لضغوط هائلة، بما في ذلك بسبب عدم إحراز تقدم بشأن ركيزة نزع السلاح، وهو ما كان واضحا للأسف خلال المؤتمر الاستعراضي. وكان هذا الشاغل هو الباعث على امتناعنا عن التصويت على الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/77/L.61. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من ملاحظاتنا، فقد غيّر مشروع القرار الياباني للأسف بعض العناصر القليلة من مشروع الوثيقة الختامية التي كان من شأنها أن تمكننا من تحقيق بعض التقدم الذي تمس الحاجة إليه، لا سيما فيما يتعلق بالحل التوفيقي الأكثر تفصيلا بشأن العواقب والمخاطر الإنسانية لاستخدام الأسلحة النووية، في الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة؛ والصياغة الصحيحة المتعلقة بالحد من المخاطر والتدابير الأكثر تفصيلا والأوسع نطاقا للحد من المخاطر التي يتعين اتخاذها، في الفقرة 7 من المنطوق، وإشراك المجتمعات المتضررة من التجارب النووية ومساعدة الضحايا والإصلاح البيئي.

ويساورنا القلق أيضا لأن الصياغة المتعلقة بالأمن غير المنقوص في الفقرة الحادية عشرة من الديباجة قد غُيرت عمدا من مشروع الوثيقة الختامية لمعاهدة عدم الانتشار. ونعترض على تفسير الإشارة إلى الأمن "غير المنقوص" كشرط لإحراز تقدم في نزع السلاح النووي والقضاء على الأسلحة النووية. ولذلك، عارضنا هذه الفقرة.

بل أن الأدلة الجديدة التي لدينا بشأن العواقب والمخاطر الإنسانية للأسلحة النووية تؤكد الحاجة الملحة إلى إحراز تقدم في ضمان أمن جميع الدول. وتشدد أيضا على أن نزع السلاح النووي يؤدي إلى تحسين الأمن للجميع، بمن فيهم سكان الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء. ولذلك، فإن إحراز تقدم ملموس في نزع السلاح النووي لا يؤدي إلى الانتقاص من الأمن فحسب، ولكنه يحسنه أيضا. وبالتالي، فإن الحاجة إليه أصبحت أكثر إلحاحا من أي وقت مضى.

وفي الفقرة 4 من المنطوق، يشير مشروع القرار A/C.1/77/L.61 ضمنا إلى أن نزع السلاح النووي قد استمر من خلال الحفاظ على الاتجاه العام المتمثل في تناقص أعداد الأسلحة، ولكن ذلك لا يعبر

عن الواقع، ولهذا السبب امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار. وفي الواقع، العكس هو الصحيح، حيث نرى زيادات في الترسانات النووية وتحسينات نوعية وبرامج للتحديث واستثمارات ضخمة وطويلة الأجل في برامج الأسلحة النووية. إننا نرى ديناميات لسباق تسلح نووي جديد ونشعر بالقلق حيالها.

أخيرا، يدعو مشروع النص في الفقرة 2 من منطوقه الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية "بما يتفق مع البيانات الوطنية لكل منها". وهذا، في رأينا، يفرغ هذا لالتزام من مضمونه ويهدد بتقويض الضمانات الوطنية المقدمة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولذلك، امتنعنا عن التصويت على تلك الفقرة من المنطوق.

للأسف، لم يأخذ المقدم الرئيسي للمشروع هذه الشواغل في الاعتبار عندما أثرناها أثناء المشاورات وكتابيا. ونأمل أن يراعي مشروع النص هذه الأمور في العام المقبل.

السيدة كيسي أنتوي (غانا) (*تكلمت بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لتعليل تصويت غانا بعد التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية"، المقدم من اليابان. يعتقد وفد بلدي أن مشروع القرار يبدو وكأنه محاولة للنظر في سبل بديلة وعملية لإحراز تقدم في الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي بشكل كامل، وهو أمر ما زال بعيد المنال. وبما أن غانا ترى أن التنفيذ المتوازن للركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار والاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية برمتها، يمثل طريقا لا غنى عنه نحو إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية وتحقيق التنمية المستدامة، فقد أيدنا مشروع القرار هذا في مجموعه لأننا نتفق على أن هناك حاجة إلى اتباع نهج أكثر واقعية لتوليد الدعم اللازم لجهودنا المطولة الرامية إلى إخلاء العالم من الأسلحة النووية.

السيدة هوفركوفا (الجمهورية التشيكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أدلي بتعليل للتصويت بعد التصويت على القرار A/C.1/77/L.1، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط". ويشرفني أن أتكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان أيضا تركيا والجبل الأسود وألبانيا وجمهورية مولدوفا والبوسنة والهرسك وجورجيا وآيسلندا والنرويج وسان مارينو.

لا يزال من الأولويات الاستراتيجية للاتحاد الأوروبي دعم السلام والاستقرار في الشرق الأوسط برمته. وما زال الاتحاد الأوروبي ملتزما بتنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 1995. ويؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا تأييده الكامل لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، ومنظومات إيصالها في الشرق الأوسط، على نحو ما اتفقت عليه الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

إن مسار العمل المبين في خطة العمل لعام 2010 ما زال يشكل أهم الأسس الواعدة للمضي قدما. والحوار وبناء الثقة بين أصحاب المصلحة هما السبيل المستدام الوحيد للاتفاق على ترتيبات لعقد مؤتمر هادف تحضره جميع دول الشرق الأوسط على أساس ترتيبات تتوصل إليها بحرية. ولكي تكون العملية فعالة، يجب أن تكون شاملة للجميع، والمقترحات التي تقوم على الإملاءات هي عرضة للفشل.

وقد أيد الاتحاد الأوروبي باستمرار هذا الموقف في الأمم المتحدة ويؤكد استعداده للمساعدة في العملية التي ستؤدي إلى إنشاء مثل هذه المنطقة، كما فعل في الماضي، من خلال تيسير الحوار بين دول المنطقة. وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي قوانين تشريعية محددة لدعم جهود الأمم المتحدة في هذا الصدد. ويؤكد الاتحاد الأوروبي أيضا استعداده لمواصلة مساعدة منطقة الشرق الأوسط من خلال مبادرة مراكز الامتياز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية التابعة للاتحاد الأوروبي بغية تعزيز القدرة المؤسسية للبلدان الواقعة خارج الاتحاد الأوروبي على التخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

ويواصل الاتحاد الأوروبي دعوة جميع دول المنطقة التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية الأسلحة

الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية إلى أن تفعل ذلك وإلى أن تتقيد بها؛ وأن تبرم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية اتفاقا للضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي، وحسب الاقتضاء، بروتوكولا معدلا للكميات الصغيرة، وأن تنضم إلى مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، الأمر الذي يمكن أن يسهم في بناء الثقة على الصعيد الإقليمي.

وللأسباب المذكورة آنفا، صوتت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مؤيدة لمشروع القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

السيد إن دن بوش (هولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): آخذ الكلمة تعليلاً للتصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.7، المعنون "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام 2013". وأدلي بتعليل التصويت هذا باسم البلدان التالية: أستراليا، إستونيا، ألمانيا، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا، وبلدي هولندا.

ونود أن نشرح سبب تصويتنا معارضين لمشروع القرار A/C.1/77/L.7. إننا جميعا نتشاطر الهدف الطويل الأجل لمشروع القرار هذا، وهو إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه. وقد أيدنا جميعا عقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي في عام 2013، وشاركنا جميعا بشكل بناء في ذلك الاجتماع وناقشنا أفضل السبل لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وفي اجتماع عام 2013، قدمنا مقترحات مختلفة بشأن كيفية تحقيق هذا الهدف المشترك. ولذلك، نأسف لأن هذه المقترحات لم تُدرج في مشاريع قرارات السنوات الماضية بشأن الاجتماع الرفيع المستوى. ومن دواعي الأسف أن المشروع المقدم هذا العام لا يعالج شواغلنا أيضا. ولم يترك لنا ذلك خيارا سوى الإعراب مرة أخرى عن شواغلنا المستمرة إزاء مشروع القرار هذا.

إن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية هي الأساس الذي يقوم عليه النظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار. وهي الصك القانوني الدولي الذي يحدد إطار العمل لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه. بيد أن مشروع القرار A/C.1/77/L.7 لا يعترف بالدور المحوري لمعاهدة عدم الانتشار ودورة استعراضها.

وقد أكدت الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بتوافق الآراء أن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هو الضمان المطلق الوحيد لعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد بها. ولهذا السبب، نرحب بالدعوة الواردة في مشروع القرار للتفاوض بشأن تدابير فعالة لنزع السلاح. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن المقترحات التي قدمناها في الاجتماع الرفيع المستوى لعام 2013، والشواغل التي أثرناها منذ ذلك الحين، لم يُعترف بها في مشروع القرار، فإننا لا نعتقد أن مؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي، الذي سيعقد في موعد يحدد لاحقا، يحدد الولاية الصحيحة لهذه المفاوضات.

السيدة نام (نيوزيلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة لتعليل تصويت نيوزيلندا على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية". ويسر نيوزيلندا أنها تمكنت من التصويت مؤيدة لمشروع القرار هذا، الذي نعتبره جهدا حسن النية لحشد صفوف المجتمع الدولي في هذا الوقت الحرج بشأن أهمية السعي إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ونرحب بعودة مشروع القرار إلى استخدام صياغات متفق عليها، مأخوذة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في بعض المجالات الرئيسية. ومع ذلك، فإننا نأسف لأنه لا يزال يشير إلى تراتبية فيما يتعلق بأهمية معاهدة عدم الانتشار لنظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار.

فالفقرة الثالثة من الديباجة، على سبيل المثال، تشير إلى أن معاهدة عدم الانتشار هي حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار النووي ولكنها الأساس للسعي إلى نزع السلاح النووي. ولا تقبل نيوزيلندا هذه الصياغة، ليس لأنها تشكل خيانة "للصفقة الكبرى" التي تكمن في صميم معاهدة عدم الانتشار وتقوض التوازن الدقيق بين ركائزها فحسب، بل لأنها تتجاهل أيضا وجود معاهدات

أخرى ترمي إلى نزع السلاح النووي. ولذلك، امتنعنا عن التصويت على الفقرة الثالثة من الديباجة.

وامتنع وفد بلدي أيضا عن التصويت على الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار. وبينما كانت نيوزيلندا ستنضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع الوثيقة الختامية المطروح في ختام مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام 2022، فإننا لم نر أن الوثيقة تنهض بنزع السلاح النووي. ومن وجهة نظرنا، فقد أبقت الباب مفتوحًا فحسب لمواصلة السعي لتحقيق تقدم في المستقبل. ونحن لا نختلف على أن هناك صياغات مفيدة في أجزاء من الوثيقة الختامية، ولكننا نود أن نوضح أنها لا تتمتع بمركز رسمي كأساس لعملنا في الفترة المقبلة.

وترحب نيوزيلندا بالتقييم الأمين للبيئة الأمنية الدولية المشار إليه في الفقرة السادسة من الديباجة وصوتت مؤيدة لذلك النص.

وامتنعنا عن التصويت على الفقرة الحادية عشرة من الديباجة، نظرا للاستخدام المتوسع باستمرار للتنبيه إلى ضرورة تنفيذ تدابير نزع السلاح بطريقة تعزز الاستقرار والسلام والأمن على الصعيد الدولي، على أساس مبدأ الأمن غير المنقوص والمتزايد للجميع. فمنذ أول استخدام محدود جدا لهذا المفهوم في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، شهدنا توسعا في استخدامه في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام 2010 لينطبق على الخطوات الهامة التي تتخذها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية. وفي مشروع القرار A/C.1/77/L.61، يُراد به تطبيقه على جميع الخطوات والتدابير التي تتخذها جميع الدول. وبالنظر إلى التفسير الشائع لهذه الصياغة على أنها تفرض بعض الشروط على نزع السلاح، فإننا لا نؤيد هذا الاستخدام الموسع.

وصوتت نيوزيلندا مؤيدة للفقرة الثالثة عشرة من الديباجة بسبب قلقنا العميق إزاء العواقب الإنسانية الكارثية لاستخدام الأسلحة النووية ولأننا نؤيد أيضا إذكاء الوعي. ومع ذلك، كنا نفضل الفصل بين هاتين المسألتين في مشروع القرار، ونحث اليابان على أن تفعل ذلك في النسخ المقبلة للنص.

وترحب نيوزيلندا بالإشارة الوقائعية إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية في الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة وترى أن إدراجها في القرار A/C.1/77/L.61 جهد حقيقي لبناء توافق في الآراء بشأن نزع السلاح النووي.

وبالانتقال إلى الفقرة 1 من منطوق النص، كانت نيوزيلندا تفضل أن ترى صياغة أقوى بكثير بشأن كفالة عدم استخدام الأسلحة النووية مرة أخرى على الإطلاق تحت أي ظرف من الظروف. ولكننا نرحب بالجهود المبذولة لتسليط الضوء على الصلة بين استخدام الأسلحة النووية ومخاطر الخطاب التحريضي وتسجيل اهتمامنا المشترك بكفالة عدم نشوب حرب نووية. ولذلك، صوتنا مؤيدين للفقرة 1 من المنطوق.

وامتنعت نيوزيلندا عن التصويت على الفقرة 2 من المنطوق لتوضيح أننا نرى مجالا كبيرا لتحسين الضمانات الأمنية التي تقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية. ونحن غير مرتاحين إزاء ما يتضمنه هذا النص من أن الجمعية العامة تُسلم بأن الضمانات الأمنية ينبغي أن تكون أيا ما تقول الدول الحائزة للأسلحة النووية إنه يتفق مع البيانات الوطنية لهذه الدول.

وفي الفقرة 4 من المنطوق، نلاحظ أن الإشارة إلى استمرار الاتجاه العام المتناقص للمخزون العالمي من الأسلحة النووية تتنافى مع الأدلة التي تشير إلى أن المخزونات على وشك الزيادة. ومع ذلك، من الحقائق الواضحة أن المخزونات يجب أن تستمر في التناقص حتى نقترب من الصفر. ولذلك، صوتنا مؤيدين لهذه الفقرة.

وصوتت نيوزيلندا أيضا مؤيدة للفقرة 9 من المنطوق، بالنظر إلى أهمية معالجة مسائل عدم الامتثال المتعلقة بالتزامات عدم الانتشار. ونلاحظ بالطبع أن الأمر نفسه ينطبق على المسائل المتعلقة بالامتثال لالتزامات نزع السلاح.

السيد سواريس داميكو (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفد بلدي أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

في البداية، نود أن نشيد باليابان على تقديم مشروع القرار الهام هذا في هذه اللحظة تحديدا، بعد شهرين فقط من اختتام المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة. وتتشاطر البرازيل بإخلاص الهدف الرئيسي لليابان المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، على النحو الوارد في مشروع القرار المعروض علينا. وعلاوة على ذلك، نرحب بأن بعض جوانب مشروع القرار تشكل تحسنا ملحوظا مقارنة بنص العام الماضي. ويوضح العدد الكبير من طلبات إجراء تصويت على فقرات معينة الصعوبات التي تكتنف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن أي جانب من جوانب جدول الأعمال المتعدد الأوجه لنزع السلاح النووي. وباختصار، فإن مشروع القرار، بدلا من أن يعزز سرد يتعلق بسيناريو ما بعد المؤتمر الاستعراضي، كما قصد مقدموه، أصبح رمزا للتشرذم السياسي السائد فيما يتعلق بنزع السلاح النووي، والذي يشكل عائقا أمام النهوض به.

وعلى الرغم من أن مشروع الوثيقة الختامية الطويل جدا للمؤتمر الاستعراضي نجح في حشد دعم الأعضاء بصورة متضافرة، وإن كان لم يُعتمد في نهاية المطاف، فإن تأييدهم كان مشروطا بالظروف الخاصة جدا لنظام معاهدة عدم الانتشار الذي يخيم عليه التوتر. وقد قبل وفد بلدي مشروع النص بوصفه كلا لا يتجزأ يجسد فهمنا لمختلف العوامل المتداخلة بين الركائز الثلاثة للمعاهدة. وخارج ذلك السياق المحدد، نحن مطالبون بالنظر في جميع المقترحات بظاهرها، سواء كانت تستند إلى الوثيقة الختامية أم لا، وعلاقتها بمواقفنا الوطنية التي نتمسك بها منذ فترة طويلة. ونتيجة لذلك، وعلى الرغم من الجهود الجديرة بالثناء، لم يحقق مشروع القرار التوازن الدقيق للتنازلات المتبادلة الواردة في ورقة العمل 77. ولهذه الأسباب، امتنعت البرازيل عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61. وفيما يتعلق بأحكامه المحددة، لدينا التعليقات التالية:

امتنعنا عن التصويت على الفقرة الثالثة من الديباجة لأن وجود الحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، على النحو المبين في المادة الرابعة من المعاهدة، سابق على نظام معاهدة عدم الانتشار وليس جزءا مما يسمى بالصفقة الكبرى. كما امتنعنا عن التصويت على الفقرة الرابعة من الديباجة للأسباب التي ذكرتها من قبل. فورقة العمل 77 ليست سوى عنصر واحد من بين عناصر كثيرة ينبغي وضعها في الحسبان في دورة الاستعراض المقبلة. وقد امتنعنا عن التصويت على الفقرة الحادية عشرة من الديباجة. وما يُسمى بمبدأ الأمن غير المنقوص والمعزز للجميع ليس سوى مخرج وذريع لإرجاء أي جهود لإحراز تقدم في تنفيذ التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية وتعهداتها في مجال نزع السلاح.

وامتنعنا عن التصويت على الفقرة 4 من المنطوق، التي نعتقد أن نصها يتناقض مع الحقائق لأن النقص في المخزون العالمي من الأسلحة النووية قد تحول مساره إلى الاتجاه المعاكس بالفعل في السنوات القليلة الماضية. كما امتنعنا عن التصويت على الفقرة 9 من المنطوق. فالصياغة الواردة في النص تكتفي بتكرار الالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار دون موازنتها مع التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية في مجال نزع السلاح النووي. ويجب الوفاء بجميع الالتزامات التي تقع على عاتق جميع أعضاء المعاهدة من أجل الحفاظ على سلامتها.

وصوتت البرازيل معارضة للفقرة 2 من المنطوق. فالنص يهدف إلى تأكيد الحقوق المكتسبة وإضفاء الشرعية على الإعلانات الوطنية المتعلقة بالضمانات الأمنية السلبية. وتتعارض هذه الإعلانات مع أهداف ومقاصد المعاهدات التي أنشأت مناطق خالية من الأسلحة النووية. وفي منطقتنا، كلفت وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الأمين العام بإقناع الدول الحائزة للأسلحة النووية بسحب تحفظاتها على البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لمعاهدة تلاتيلولكو. ولا يمكننا أن نقوض جهوده بالموافقة على ذلك الحكم.

السيد خالدي (الجزائر) (*تكلم بالإنكليزية*): طلب وفد بلدي الكلمة لتعليل تصويته بعد التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية"، الذي قدمه وفد اليابان. وبينما نشكر

بصدق الوفد الياباني على جهوده المتواصلة لإيجاد أرضية مشتركة فيما يتعلق بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، ما زلنا نعتقد أن مشروع القرار المقدم هذا العام يتطلب مزيدا من التحسين من حيث النهج والجوهر.

أولا، فيما يتعلق بالنهج، ترى الجزائر أن رسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية ينبغي أن يشمل جميع النُهج القائمة الرامية إلى إخلاء العالم من الأسلحة النووية، ولا سيما النهجين الشامل والإنساني، وكلاهما يحظى بتأييد الأغلبية الساحقة من الدول. ولذلك، فإن مراعاة وجهات النظر الإضافية التي أُعرب عنها خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اليابان ستكون بلا شك خطوة في الاتجاه الصحيح في المستقبل.

ثانيا، فيما يتعلق بالعناصر الموضوعية – وبينما نتشاطر بالكامل الشواغل التي سلطت العديد من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، بما فيها جنوب أفريقيا والنمسا والبرازيل، الضوء عليها في تعليلاتها للتصويت حتى الآن، فإننا – توخيا للإيجاز، سنقتصر في ملاحظاتنا على ثلاث نقاط.

أولا، من المهم للغاية كفالة توازن النص من خلال مواصلة التركيز على تدابير نزع السلاح النووي، وهو أمر أبرزته أغلبية الدول الأعضاء مرارا. وفي ذلك الصدد، كان من الأنسب البناء على الصياغة المتفق عليها بطريقة متوازنة وشاملة.

ثانيا، من المهم بشكل خاص تجنب الصياغة التي تعطي الانطباع بأن نزع السلاح النووي يخضع لشروط. والواقع أن وضع شروط في ذلك الصدد يتعارض مع التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية وتعهداتها القاطعة بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية بهدف نزع السلاح النووي.

ثالثا، كان من شأن اتباع نهج بناء بقدر أكبر لرسم خريطة الطريق أن يؤدي إلى تجنب استخدام صياغة مُسيسة ومثيرة للجدل قدر الإمكان. ومع مراعاة الطابع التقني لمسألة نزع السلاح النووي، كنا نفضل أن نرى مشروع القرار لا يركز على الجوانب التقنية فحسب، بل أيضا على العناصر غير الخلافية التي يحتمل أن تجمع بين وجهات النظر المختلفة.

أخيرا، يظل وفد بلدي على استعداد للتعاون بصورة بناءة وهادفة في المستقبل مع القائم على صياغة مشروع القرار بغية التوصل إلى تفاهم متبادل في رسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

السيد سرواني (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلل تصويت باكستان على مشاريع القرارات A/C.1/77/L.2 و A/C.1/77/L.7 و A/C.1/77/L.17 و A/C.1/77/L.40 و A/C.1/77/L.42 و A/C.1/77/L.45/Rev.1 و A/C.1/77/L.61 و A/C.1/77/L.65.

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.2، على الرغم من تأييدنا للعديد من عناصر النص، اضطررنا إلى التصويت معارضين للفقرتين الخامسة والسادسة من الديباجة بسبب الإشارات غير المبررة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وموقف باكستان فيما يتعلق بمعاهدة عدم الانتشار وعملية استعراضها لم يتغير. ولا تزال المعاهدة تمييزية بطابعها. ولذلك، لن تكون باكستان طرفا فيها ولن تكون ملزمة بأي من الاستنتاجات أو التوصيات المنبثقة عن مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار. وبرهنت باكستان على قدرتها النووية بعد إدخال بلد مجاور لنا الأسلحة النووية إلى جنوب آسيا. وقدرتنا تهدف فحسب إلى ردع العدوان.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.7، نظرا لطلب إجراء تصويت على الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، امتنع وفد بلدي عن التصويت عليها بسبب إشارتها إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية. واضطررنا بالمثل إلى التصويت معارضين لمشروع القرار A/C.1/77/L.17. وكان وفد بلدي قد أوضح من قبل أوجه القصور في معاهدة حظر الأسلحة النووية. ويكفي القول إنها لم تأخذ في الاعتبار، في هذه المرحلة، شواغلنا الأمنية المشروعة. فالمفاوضات بشأن المعاهدة جرت خارج آلية نزع السلاح القائمة، ولذلك لا تعتبر باكستان نفسها ملزمة بأي من الالتزامات الناشئة عنها. ونكرر وجهة

نظرنا ومفادها أن المعاهدة لا تشكل جزءا من القانون الدولي العرفي ولا تسهم في تطويره بأي شكل من الأشكال.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.42، امتنع وفدي عن التصويت على النص برمته، لأننا اضطررنا إلى الامتناع عن التصويت على الفقرة الثانية والثلاثين من الديباجة، بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية. وبالإضافة إلى ذلك، صوتنا ضد الفقرة 16 من المنطوق وفقا لموقفنا المعلن بوضوح بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، التي لا تزال اقتراحا تشوبه جوانب قصور نظرا لطابعها الخالي من التكلفة بالنسبة لمؤيديها وتوجهها الذي يركز على عدم الانتشار. وسنتناول بمزيد من التفصيل موقفنا من هذه المعاهدة.

لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.45/Rev.1، نظرا لموقفنا من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.65، امتنع وفد بلدي عن التصويت للأسباب التي سبق توضيحها فيما يتعلق بمعاهدة عدم الانتشار، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية، ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

لقد اضطُررنا إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61 برمته، بينما صوتنا ضد الفقرة الثالثة من الديباجة والفقرة 6 من المنطوق، فضلا عن الامتناع عن التصويت على الفقرات الخامسة والسادسة والثالثة عشرة والرابعة عشرة من الديباجة، والفقرة 9 من المنطوق، للأسباب التي سبق توضيحها. بالنظر إلى موقفنا الثابت من معاهدة عدم الانتشار امتنعنا عن التصويت على الفقرة 3 من المنطوق بسبب عدم دقة الوقائع في دعوتها جميع الدول. حتى على الرغم من أننا صوتنا مؤيدين للفقرة 2 من المنطوق، سنبقي على موقفنا بأن لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية الحق في الحصول على ضمانات أمنية سلبية ملزمة قانونا بغض النظر عما إذا كانت أطرافا في معاهدة عدم الانتشار أم لا.

أود الآن أن أتقاسم معكم تعليل باكستان لتصويتها على مشروع القرار A/C.1/77/L.52. لقد شاركت باكستان مشاركة بناءة في مفاوضات معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في مؤتمر نزع السلاح وصوتت مؤيدة اعتماد الجمعية العامة لها في عام 1996. ومنذ ذلك الحين، صوتنا باستمرار مؤيدين لهذا القرار الذي يقدم سنويا في اللجنة الأولى والجمعية العامة. ومع ذلك، ونظرا لموقفنا بوصفنا دولة غير طرف في معاهدة عدم الانتشار، الذي أوضحته بالفعل، فقد اضطررنا إلى الامتناع عن التصويت على الفقرة السابعة من الديباجة. وتماشياً مع دعمنا الثابت لأهداف المعاهدة ومقاصدها فقد صوتنا مرة أخرى لصالح مشروع القرار برمته، فضلا عن الفقرة الثامنة من الديباجة والفقرات 1 و 5 و 6 من المنطوق.

السيد هورساندي (إسرائيل) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أدلي بتعليل لتصويتنا على مشروعي القرارين A/C.1/77/L.17 و A/C.1/77/L.52.

لم تشارك إسرائيل في المفاوضات بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية، وصوتت ضد مشروع القرار A/C.1/77/L.17 والقرارات السابقة له في اللجنة الأولى والجمعية العامة. وتستند تحفظات إسرائيل الشديدة بشأن المعاهدة إلى اعتبارات موضوعية بالإضافة إلى اعتبارات إجرائية. وتشعر إسرائيل بالقلق إزاء عمليات تحديد الأسلحة ونزع السلاح التي لا تولي الاعتبار الواجب لسياق الأمن والاستقرار. ونعتقد اعتقادا راسخا أيضا أنه كان ينبغي إجراء مفاوضات بشأن هذه المعاهدة في المنتدى المناسب، وفقا للنظام الداخلي المناسب، حيث ما كان لذلك أن يقوض شمولية أي عمليات. وينبغي التشديد على أن المعاهدة لا تنشئ قانوناً دوليا عرفياً يتعلق بموضوع المعاهدة أو مضمونها ولا تسهم في تطويره، أو تشير إلى وجوده. كما أنها لا تجسد القواعد القانونية التي تنطبق على الدول غير الأطراف في المعاهدة، أو تغير بأي شكل من الأشكال الحقوق أو الالتزامات القائمة للدول التي لم تنضم إليها. إن دخول المعاهدة حيز النفاذ لا يهم سوى بالبلدان التي توقعها أو تصادق عليها، وبالتالي فإن إسرائيل ليست ملزمة بها بأي شكل من الأشكال.

لقد صوتت إسرائيل مؤيدة مشروع القرار A/C.1/77/L.52 في ضوء تأييدها الطويل الأمد لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب

النووية والمعاهدة التي وقعنا عليها في عام 1996. ومنذ إنشاء اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تشارك إسرائيل بنشاط في تطوير جميع عناصر نظام التحقق التابع للمعاهدة. ونقوم بنقل البيانات من محطاتنا السيزمية المعتمدة إلى مركز البيانات الدولي ونشارك بنشاط في سائر الأنشطة ذات الصلة. ويتسق دعم إسرائيل الكبير ومشاركتها في العمل الموضوعي للجنة التحضيرية مع الأهمية التي توليها للمعاهدة، وهو دليل على إسهامها في تعزيز السلام والأمن الدوليين.

وعلى الرغم من النهج المؤاتي الذي تتبعه إسرائيل إزاء المعاهدة، كما بينتن ذلك من فوري، لم نتمكن من تأييد الصياغة الواردة في مشروع القرار A/C.1/77/L.52 بكامله، ولا سيما الفقرة السابعة من الديباجة والفقرتين 1 و 6 من المنطوق. وتتضمن الفقرة السابعة من الديباجة إشارة إلى معاهدة أخرى – معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومؤتمرها الاستعراضي – وهي معاهدة دخيلة على موضوع مشروع القرار. وتختلف المعاهدات في موضوعها وكذلك في نطاقها والتزاماتها وعضويتها. وفيما يتعلق بالفقرتين 1 و 6 من المنطوق، تجدر الإشارة إلى أن تجميع نظام التحقق شرط مسبق لدخول المعاهدة حيز النفاذ، وفقا لنص المعاهدة. كذلك فإنه اعتبار رئيسي بالنسبة لتصديق إسرائيل. وبينما أُحرز تقدم كبير في تطوير نظام التحقق التابع للمعاهدة، لا يزال الأمر يقتضي مزيدا من الجهود، لا سيما في الشرق الأوسط، حيث توجد فجوات كبيرة في الحالات الأمنية وفي سدها أيضا. إن الحالة الأمنية الإقليمية في الشرق الأوسط، بما في ذلك انضمام دول المنطقة إلى المعاهدة وامتثالها لها، اعتبار رئيسي آخر للتصديق بالنسبة لإسرائيل. والاعتبار الثالث المهم للتصديق يتمثل في الوضع المتساوي لإسرائيل في أجهزة صنع السياسات في منظمة المعاهدة. وكون المجموعة الإقليمية للشرق الأوسط وجنوب آسيا، على النحو المحدد في المرفق 1 للمعاهدة، مشلولة لأكثر من 20 عاما بسبب احتجازها رهينة من جانب قلة من الأعضاء المتطرفين، هي حالة لا مبرر لها ولا يمكن لإسرائيل أن تقبلها ولن تقبلها.

السيد سانشيس كيسليتش (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): نشكر اليابان على عرض مشروع القرار A/C.1/77/L.61. وأود أن أعلل تصويت المكسيك المؤيد لمشروع القرار هذا، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

تقدر المكسيك المبادرة لأنها تسعى إلى تعزيز الاتفاق في الجمعية العامة بشأن مجموعة من المواضيع ذات الأهمية الكبرى في إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. وتثني المكسيك على اليابان لاتخاذها تلك المبادرة، لا سيما في هذه الأوقات العصيبة فيما يتعلق بالحالة الدولية. وكون مشروع القرار يتضمن العديد من العناصر التي نوقشت في آخر مؤتمر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة فتلك العنصر تعتبر قيمة مضافة لعمل الجمعية العامة. وكما نقول مرارا، فإن حقيقة الأمر أن معاهدة عدم الانتشار هي حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار ونزع السلاح النووي.

ونؤمن إيمانا راسخا بضرورة السعي إلى إيجاد خريطة طريق لعالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ على السلام من خلال تعددية الأطراف الفعالة وسيادة القانون الدولي. ولكل تلك الأسباب، قررنا التصويت مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/77/L.61، على الرغم من التحفظات الجدية التي لدينا بشأن عدد من الفقرات، كما سنوضح فيما بعد. وكان من شأن إجراء المزيد من المشاورات والمزيد من المناقشات المفتوحة حول مشروع القرار هذا أن يمكننا من مواءمة جميع مواقفنا بشكل أكبر، ونحث اليابان بقوة على إجراء المزيد من المشاورات في وقت مبكر خلال الدورة المقبلة للجمعية العامة.

ومع ذلك، تكرر المكسيك الإعراب عن قلقها إزاء إغفال مشروع القرار لإجراءات محددة بشأن نزع السلاح النووي، ويركز أكثر من اللازم على آليات الحد من المخاطر، ويواصل جعل امتثال الدول الحائزة للأسلحة النووية لالتزاماتها وتعهداتها في مجال نزع السلاح مشروطا. وهذا جزء من السبب في عدم تمكننا من تأييد بعض الفقرات الواردة في مشروع القرار. وفي فقرات مختلفة، يعيد النص تفسير الاتفاقات التي سبق أن أبرمتها الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو يضعفها أو ينقضها، ولا سيما الالتزامات والأحكام الواردة في المادة

السادسة من المعاهدة والأعمال التي تتحمل فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية مسؤولية خاصة. وعلى وجه الخصوص، تجعل الفقرة 2 من المنطوق الضمانات السلبية رهنا بالتزامات أحادية الجانب عندما لا تكون ناشئة عن التزامات قُطعت في معاهدات متعددة الأطراف، ولا سيما تلك التي تُنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية. ولهذا السبب، دافعت المكسيك عن فكرة أن الضمانات الأمنية السلبية ينبغي أن تكون موضوع صك ملزم قانونا تتفاوض الأطراف بشأنه في أنسب محفل متعدد الأطراف. ونأسف أيضا لأن مشروع القرار هذا لم يراع العناصر التي لم تكن مدرجة في قرار العام الماضي (54/76)، مثل الإشارة إلى الإسهام الذي لا يمكن إنكاره لجميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في تحقيق هدف نزع السلاح النووي.

ونحن على استعداد لمواصلة حوارنا مع واضعي مشروع القرار لتعزيز النظام المنشأ من خلال معاهدة عدم الانتشار عبر تنفيذ جميع الالتزامات والتعهدات الواردة فيه، بدءا بتنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية لها دون أي شروط.

السيد كيم إن تشول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة لتعليل تصويته على مشروع القرار A/C.1/77/L.52، المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

صوت وفدي معارضا لمشروع القرار لأنه ذو دوافع سياسية، تتمثل في تشويه صورة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وممارسة الضغط عليها.

وكما ذُكر صراحة في عدد من المناسبات، لا يزال يتعين على شبه الجزيرة الكورية أن تتغلب على الحلقة المفرغة لحالتها المتفاقمة بسبب السياسة العدائية المستمرة للولايات المتحدة، التي تتضمن إجراء تدريبات عسكرية مشتركة وإطلاق تهديدات نووية وممارسة الابتزاز مستهدفة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وتتزامن الحالة المتفاقمة بشكل دوري في شبه الجزيرة الكورية مع التدريبات العسكرية المشتركة التي تجريها الولايات المتحدة، والتي تستمر دون انقطاع منذ أكثر من 70 عاما. وفي السنوات الماضية، قدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مقترحات عديدة لبناء الثقة ونزع السلاح وبذلت جهودا متواصلة لتنفيذها من أجل نزع فتيل الأزمة الأمنية الحادة وكفالة السلام والاستقرار الدائمين في شبه الجزيرة الكورية. ومع ذلك، استجابت الولايات المتحدة بانتهاج سياسة شريرة وعدائية وإطلاق تهديدات نووية وممارسة الابتزاز ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأجرت تدريبات عسكرية مشتركة دون توقف في شبه الجزيرة الكورية وحولها وأدخلت أصولا استراتيجية ومعدات عسكرية متطورة إلى كوريا الجنوبية. ونتيجة لذلك، فقد أُجبرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتما على الاختيار.

وفي هذه اللحظة تحديدا، تدق الولايات المتحدة طبول الحرب بنشرها على نطاق واسع وسائل توجيه ضربة نووية في شبه الجزيرة الكورية، مما يدفع الحالة إلى حافة الحرب. وفي ظل هذه الظروف، لا يمكن أن يكون هناك جدال بشأن شرعية قوتنا لردع الحرب وهدفها الدفاع عن النفس أو إنكارها، حيث أنها تهدف بالكامل إلى احتواء التهديدات العسكرية والنووية الطويلة الأمد للولايات المتحدة ومنع أي اندلاع محتمل للحرب. والحقيقة الصارخة هي أن الولايات المتحدة هي الجاني الرئيسي الذي يقوض السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية وبقية المنطقة. وقد برهنت لنا على أن أي جهد انفرادي لن يكفي لتحقيق نزع السلاح الإقليمي. وما تروج له الولايات المتحدة كثيرا من دعاية بشأن الاتصالات الدبلوماسية ليس أكثر من محاولة خادعة لتحويل المسؤولية عن تصعيد التوترات وإلقائها على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وقال رئيس شؤون الدولة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في خطابه المتعلق بالسياسة العامة أمام المجلس الأعلى للشعب،

> "باعتماد القانون المتعلق بسياسة القوة النووية، أصبح مركز جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كدولة حائزة للأسلحة النووية لا رجعة فيه".

إن مفتاح كفالة إحلال السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية هو تراجع الولايات المتحدة، بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه، عن السياسة العدائية والابتزاز النووي.

السيدة تشو (سنغافورة) (*تكلمت بالإنكليزية*): تتبنى سنغافورة موقفا واضحا وثابتا بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية. ويتماشى امتناعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية"، ونهجنا تجاه جميع مشاريع القرارات والفقرات الأخرى التي تشير إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية، مع ذلك الموقف.

وتلتزم سنغافورة بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وسنواصل دعم القرارات والمبادرات التي تسهم في إحراز تقدم ملموس ومُجد بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ومع ذلك، لم تُعالج شواغلنا بشكل كامل عندما اعتُمدت معاهدة حظر الأسلحة النووية. ونؤكد من جديد أن معاهدة حظر الأسلحة النووية ينبغي ألا تؤثر بأي شكل من الأشكال على حقوق والتزامات الدول الأطراف بموجب المعاهدات والاتفاقات الأخرى، بما فيها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فضلا عن المعاهدات المنشئة للمناطق الإقليمية الخالية من الأسلحة النووية.

إن هناك مسارات متعددة نحو إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية ويجب على جميع الأطراف ذات الصلة أن تعمل معا لتحقيق تقدم مجدٍ في نزع السلاح النووي. وستواصل سنغافورة التعاون مع المجتمع الدولي بنشاط في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ونشجع المجتمع الدولي على العمل لإيجاد دور واقعي وتكميلي لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في إطار الهيكل العالمي القائم لنزع السلاح، الذي تظل معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية فيه.

السيد إيدو مباسوغو (غينيا الاستوائية) (*تكلم بالإسبانية*): امتنعت غينيا الاستوائية عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، وكذلك عن التصويت على فرادى الفقرات. وبالنسبة للفقرات التي صوتنا مؤيدين لها – مثل الفقرات الثالثة والخامسة والسادسة من الديباجة وفقرة أخرى لا يمكننا الآن أن نتذكر رقمها – نطلب إلى الأمين أن يسجلها بوصفها امتناعا عن التصويت. لقد تم الضغط على الزر بالخطأ. وفي وقت لاحق، سنشير في البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE) إلى عزمنا الامتناع عن التصويت على جميع فقرات مشروع القرار A/C.1/77/L.61.

والتزمنا بدعم اليابان في مشروع قرارها. ومع ذلك، فإن غينيا الاستوائية، وإذ ترى أن مشروع القرار الحالي انحرف عن روح قرارات السنوات السابقة، فقد اضطرت للامتناع عن التصويت في اللحظة الأخيرة. ونعتقد أن الشكل الأصلي لمشروع قرار السنوات السابقة كان أفضل. وإذا عادت اليابان إلى الروح الأصلية للقرار في العام القادم، فإن غينيا الاستوائية ستؤيده. وهذا التصويت تعبير عن التزام غينيا الاستوائية الراسخ الذي لا يتزعزع بالسلام العادل والدائم في عالم خال من الأسلحة النووية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر كوستاريكا، التي تكلمت باسم مجموعة أصدقاء اللغة الإسبانية في الأمم المتحدة، على البيان الذي أدلت به للتو دعما لوفد غينيا الاستوائية. ويود وفد بلدي أيضا أن يسجل في المحضر أنه عندما اجتمعت اللجنة يوم الجمعة الماضي، 28 تشرين الأول/أكتوبر، وبعد أن مارس ممثل غينيا الاستوائية حقه في طلب تعليق الجلسة بسبب غياب الترجمة الشفوية وفقا للمادة 51 من النظام الداخلي للجمعية العامة، خاطب الرئيس الممثل مشيرا إلى أن عدم قدرته على فهم اللغة الإنكليزية بمثابة handicap (عائق)، وهي كلمة باللغة الإنكليزية استخدمها الرئيس ترجمتها إلى الإسبانية هي minusvalía (إعاقة). فلم أكن أدرك أن عدم معرفة لغة يشكل إعاقة. ولذلك، يطلب وفد بلدي إلى الرئيس أن يخبرنا، على أي أساس من لوائح الأمم المتحدة أو البحث العلمي، يصف كل الآلاف من مواطني هذا العالم الذين لا يتكلمون الإنكليزية بأنهم من ذوي الإعاقة. الحمد لله، حتى الآن لم يشخص أطبائي أن لدي أي إعاقة. ربما ثمة أبحاث جديدة أو قواعد جديدة لسنا على دراية بها. ونأمل أن يقدم لنا الرئيس تلك الأبحاث والقواعد. وبخلاف ذلك، عليه الاعتذار.

السيد بالوجي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): امتنعت إيران عن التصويت على مشروع القرار A/77/C.1/L.61.

كما امتنعنا، بشكل منفصل، عن التصويت على الفقرات الثالثة والخامسة والسادسة من الديباجة وعلى الفقرات 2 و 5 و 6 و 7 و 9 و 10 من منطوق القرار للأسباب التالية.

تؤيد إيران اتخاذ القرارات بتوافق الآراء بشأن جميع الصكوك المتعلقة بنزع السلاح. غير أن أي تدبر في المسائل ذات الصلة، كما هو الحال في الفقرة الخامسة من الديباجة، يجب أن يكون متسقا. بالإضافة إلى ذلك فإن مشروع الوثيقة الختامية الأخير المقدم لاعتماده لم يُرقَ إلى نتيجة مجدية، لأنه لا يعكس آراء وشواغل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

استفردت الفقرة السادسة من الديباجة حالة محددة، ولكن نرى أن من الضروري تحديد جميع الحالات المتعلقة بالتهديدات التي تتعرض لها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية، مثل التهديد غير المسؤول بالإبادة النووية الذي وجهه النظام الإسرائيلي لبعض البلدان في الشرق الأوسط.

أما الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة فتستحدث شروطا جديدة فيما يتعلق بالحق غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، ولا يمكننا أن نؤيدها.

اضطررنا إلى التصويت ضد الفقرة السادسة عشرة من الديباجة لأنها تقدم لغة مثيرة للجدل بشأن نوع الجنس، في حين أن الإشارة إلى مشاركة الرجال والنساء كافية لتعكس مشاركتهم.

من الواضح أن الفقرة 2 من المنطوق تستحدث شروطا فيما يتعلق بضمانات الأمن السلبية، وهو أمر غير مقبول.

ولا تُبْرز الفقرة 5 من المنطوق المسؤولية الخاصة للدول الحائزة للأسلحة النووية، مثل الولايات المتحدة، عن التوقيع والتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

لقد تعين علينا التصويت ضد الفقرة 6 من المنطوق لأننا نعتقد أن المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لاستخدامها في الأسلحة النووية ينبغي أن تبدأ في سياق برنامج عمل متفق عليه وشامل ومتوازن يشمل أيضا بدء المفاوضات على اتفاقية شاملة لنزع السلاح النووي. وهذا الرأي لا غير مكرس في مشروع القرار.

في الحقيقة من المتوقع للحد من المخاطر والشروط المحددة في الفقرة 7 من المنطوق أن تمثل أكثر الأهداف الممكن تحقيقها وهذا كله غير مقبول.

لم تتضمن الفقرة 9 من المنطوق ضرورة الامتثال لالتزامات نزع السلاح النووي، ولا يكفي الامتثال لالتزامات عدم الانتشار فقط.

أخيرا، لم يُوازِن مشروع القرار على نحوٍ مقبول بين نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ولا توجد إشارة إلى الضرورة الملحة لتنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية لالتزاماتها بنزع السلاح النووي تنفيذا كاملا وفعالا.

ويرى وفد بلدي أن حسن النية لدى البلد المقدم لمشروع القرار يتمثل في تقديم مشروع قرار وسيط. بيد أن السنوات 52 عاما خلت من الخبرة أثبتت أن هذه الحلول التصالحية والوسيطة بشأن تنفيذ نزع السلاح النووي لم تساعد سوى الدول الخارجة عن القانون الحائزة للأسلحة النووية مثل الولايات المتحدة، التي لا تمتثل لالتزاماتها الصريحة بنزع السلاح النووي.

صوتنا مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/77/L.65، الذي يقر بالخطر الجسيم الذي تشكله الأسلحة النووية على البشرية ويدعو إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية بوصفها الضمان الوحيد ضد استعمالها أو التهديد باستعمالها، ويعرب عن المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الحصول على ضمانات أمنية سلبية لا لبس فيها وملزمة قانونا من الدول الحائزة للأسلحة النووية، ريثما تتم إزالة تلك الأسلحة بالكامل.

لقد امتنعنا عن التصويت على مشروع المقرر A/C.1/77/L.26 لأنه يتبع نهجا انتقائيا ومحدودا للتحقق من نزع السلاح النووي من خلال فريق الخبراء الحكوميين، الذي يتم اختيار أعضائه على أساس اعتبارات سياسية، لا على أساس معايير واضحة ومتفق عليها.

أخيرا، صوتت إيران مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/77/L.17. كان اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية خطوة في الاتجاه الصحيح. فهي تكمل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ومع ذلك ينبغي أيضا استكمال معاهدة حظر الأسلحة النووية نفسها بالشروع عاجلا في التفاوض على اتفاقية شاملة بشأن الأسلحة النووية وإبرامها، بما يؤدي إلى الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية بطريقة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها. ويعتبر دخولها حيز النفاذ إنجازا ناجحا للتحرك العالمي نحو نزع السلاح النووي وهزيمة السياسات المناهضة لنزع السلاح النووي.

ستقدم النسخة الكاملة من تعليلات تصويتنا إلى الأمانة العامة.

السيد هاوري (سويسرا) (*تكلم بالإنكليزية*): سأدلي بعدد من تعليلات التصويت الموجزة بشأن عدة مشاريع قرارات في إطار المجموعة النووية.

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.2، المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، الذي صوتنا مؤيدين له، تود سويسرا أن تسجل في المحضر بأن تعليلنا للتصويت في عام 2019 (انظر A/C.1/74/PV.23) لا يزال صالحا. وهذا التعليل للتصويت يشدد بصورة خاصة على أسفنا لكون مشروع القرار لا يشير إلا إلى بُعد واحد فقط من أبعاد خطر الانتشار النووي في هذه المنطقة ولا يزال يُستفرد دولة واحدة فقط دون غيرها.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية"، الذي امتنعت سويسرا عن التصويت عليه، نشير إلى تعليلات تصويتنا المعلنة في الدورات السابقة للجنة الأولى، والتي تحدد موقفنا من معاهدة حظر الأسلحة النووية. والعناصر الواردة في تعليلنا السابق للتصويت تفسر أيضا تصويتنا على بعض عمليات التصويت المنفصلة المتصلة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في مشاريع قرارات أخرى امتنعنا عن التصويت عليها أو صوتنا مؤيدين لها، على التوالي.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.7، المعنون "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام 2013 بشأن نزع السلاح النووي" الذي امتنعنا عن التصويت عليه، نذكِّر بتعليلنا السابق للتصويت، الذي لا يزال صالحا.

تولت الرئاسة نائبة الرئيس، السيدة بالاج (هنغاريا).

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "خطوات لبناء خريطة طريق مشتركة نحو عالم خال من الأسلحة النووية"، نقدر جهود اليابان لإيجاد أرضية مشتركة في أعقاب المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة. لقد صوتنا مؤيدين لمشروع القرار برمته، لكن وفدي لم يستطع التصويت مؤيدا لجميع الفقرات لأن الشروط المرفقة ببعض الالتزامات القائمة من شأنها أن تضعف الصياغة القائمة.

السيد باي (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفدي أن يعلل موقفنا من مشروع القرار A/C.1/77/L.61، بشأن الخطوات اللازمة لوضع خريطة طريق مشتركة نحو عالم خال من الأسلحة النووية.

يعتقد وفدي أن مشروع قرار هذا العام يجسد المناقشة التي جرت أثناء المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة بطريقة متوازنة ومناسبة. كذلك فإن مشروع القرار يعبر جيدا عن البيئة الأمنية الراهنة ويحدد الخطوات العملية والملموسة للمضي قدما. وجمهورية كوريا، بوصفها مؤيدا قويا ومتحمسا لنظام معاهدة عدم الانتشار، على استعداد للعمل مع المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى نتيجة ناجحة لدورة الاستعراض المقبلة. ويؤيد وفدي أيضا النداء القوي لجعل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خالية من الأسلحة النووية، على النحو الوارد في الفقرة 10 من المنطوق. ومن هذا المنطلق، قرر وفدي هذا العام التصويت تأييدا لمشروع القرار برمته.

بيد أن جمهورية كوريا تلاحظ مع الأسف أن مشروع القرار ما زال يستخدم مصطلحا لا يعالج شواغل وفدي. ونعتقد اعتقادا راسخا أنه كان ينبغي صياغة المصطلح المستخدم للإشارة إلى الناجين من القنبلة الذرية بطريقة مناسبة وأعم لكي يأخذ في الاعتبار جميع الناجين، بغض النظر عن جنسياتهم. ومما يثير قلق وفدي أن استخدام مشروع القرار لهذا المصطلح المحدد في لغة دولة بعينها يغفل حقيقة أن

الآلاف من هؤلاء الناجين ينتمون إلى أجزاء أخرى من العالم. ويأمل وفدي بصدق أن تُعالج شواغلنا بطريقة مناسبة في المداولات المقبلة.

السيدة نارايانان ناير (الهند) (*تكلمت بالإنكليزية*): فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية"، تود الهند أن تعلن أنها لم تشارك في المفاوضات بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية. وبالتالي، لن تصبح طرفا في المعاهدة ولن تكون ملزمة بأي من الالتزامات التي قد تنشأ عنها. وتعتقد الهند أن المعاهدة لا تشكل قانونا دوليا عرفيا ولا تسهم في تطوير أي قانون من هذا القبيل.

وتكرر الهند التأكيد على التزامها بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وتعتقد الهند أن هذا الهدف يمكن تحقيقه من خلال عملية تدريجية، يكفلها التزام عالمي وإطار متعدد الأطراف متفق عليه عالميا وغير تمييزي، على النحو المبين في ورقة عملنا المعنونة "نزع السلاح النووي" المقدمة إلى الجمعية العامة في عام 2006. وفي ذلك الصدد، تؤيد الهند بدء مفاوضات بشأن اتفاقية شاملة للأسلحة النووية في مؤتمر نزع السلاح.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.42، المعنون "نزع السلاح النووي"، فإننا نتشاطر الهدف الرئيسي – الإزالة الكاملة للأسلحة النووية في إطار زمني محدَّد. وأود أن أعيد التأكيد على أن الهند تولي أولوية عليا لنزع السلاح النووي. ومع ذلك، امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار بسبب إشارات معينة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية، وموقف الهند بشأنها معروف جيدا. ونؤيد الأحكام الأخرى الواردة في مشروع القرار التي نعتقد أنها تتسق مع مواقف الهند بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ونثني على ميانمار لإبقائها على فقرات حيوية قائمة على المبادئ في مشروع القرار تحظى بتأييد الغالبية العظمى من الدول الأعضاء.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.46، المعنون "الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية"، تتفق الهند مع العديد من أحكامه، ولا سيما اعترافه بأن نزع السلاح النووي هو أسمى منفعة عالمية تخدم الجميع. ونؤيد فتوى محكمة العدل الدولية بأن ثمة التزام بمواصلة المفاوضات بحسن نية والتوصل إلى نتيجة تفضي إلى نزع السلاح النووي من جميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة. وفي ذلك الصدد، تؤيد الهند اقتراح حركة بلدان عدم الانحياز ببدء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن اتفاقية شاملة للأسلحة النووية.

وستتطلب إزالة الأسلحة النووية عالميا خطوات تدريجية تهدف إلى تخفيض فائدتها العسكرية وتقليص دورها في السياسات الأمنية والتزام جماعي بالإطار العالمي المتعدد الأطراف وغير التمييزي لنزع السلاح النووي. وإلى أن يتحقق هذا الهدف وينعكس في صكوك قانونية دولية محددة، يجب النظر في المسائل المتصلة بعدم أخلاقية الأسلحة النووية في إطار المسؤولية السيادية للدول عن حماية أمنها في نظام عالمي نووي قائم على ركائز الردع النووي. ومبدأ الهند النووي المتمثل في الحد الأدنى من الردع الموثوق به، مع موقف عدم البدء بالاستخدام وعدم الاستخدام ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، يحقق ذلك التوازن تماما.

وأخيرا، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية"، نسلم بأن اليابان، المقدم الرئيسي لمشروع القرار، هي البلد الوحيد الذي عانى من هجوم بالأسلحة النووية. ونتشاطر تطلعات مشروع القرار بشأن نزع السلاح النووي. ولا تزال الهند ملتزمة بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والإيقاء على وقف اختياري أحادي طوعي لتجارب التفجيرات النووية. وتؤيد الهند بدء المفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية في مؤتمر نزع السلاح على أساس الوثيقة CD/1299 والولاية الواردة فيها. بيد أن الهند لا تؤيد الدعوات إلى وقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية. والوقف الاختياري، بطبيعته، طوعي ويمكن الرجوع عنه ولا يمكن التحقق منه، خلافا لمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، التي ستفرض التزاما بموجب

المعاهدة، يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه. ولن يؤدي الوقف الاختياري إلا إلى إضعاف العزم على التفاوض بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وإعادتنا إلى الوراء.

وآراؤنا بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية معروفة جيدا، وفي ضوء ذلك صوتنا ضد الفقرة 5 من المنطوق. وعلاوة على ذلك، فإن آراء الهند بشأن معاهدة عدم الانتشار معروفة. ومشروع القرار يتضمن عددا من الإشارات إلى معاهدة عدم الانتشار. والهند ليست دولة طرفا في المعاهدة. وبالتالي، فإن هذه الإشارات لا تنطبق على الهند ويمكن للدول الأعضاء أن تبقيها في منظورها الصحيح.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نود أن نبين موقف الاتحاد الروسي بشأن مسألة التحقق من نزع السلاح النووي فيما يتعلق بمشروع المقرر ذي الصلة A/C.1/77/L.26. وننطلق من فرضية أنه لا يمكن النظر في إجراءات الرقابة والتحقق بمعزل عن معاهدات محددة في مجال تخفيض الأسلحة والحد منها. وأنها يجب أن تمتثل امتثالا تاما لموضوع ونطاق القيود أوالمحظورات المبينة في تلك المعاهدات. وتمشيا مع مبادئ وقواعد القانون الدولي المقبولة عالميا، لا يمكن السماح بالمشاركة في التحقق من تنفيذ المعاهدة إلا للأطراف في تلك المعاهدة أو الهيئات التي تحددها تلك الأطراف.

ويشكل وضع آليات للتحقق لأغراض هذه المعاهدات جزءا لا يتجزأ من عملية تفاوض شاملة. وفكرة استحداث إجراءات وتكنولوجيات للتحقق من نزع السلاح النووي قبل وقت من استخدامها المحتمل في بعض المعاهدات المقترحة في المستقبل تؤدي إلى نتائج عكسية. إذ يتطلب استحداث تدابير وإجراءات للتحقق دراسة تفصيلية لمجمل الجوانب التشغيلية والفنية المرتبطة بتصميم الأسلحة النووية وخصائص نشرها وتشغيلها. وفي معظم الحالات، نتكلم عن معلومات بالغة الحساسية من حيث عدم الانتشار، والتي لا يمكن نقلها إلى أطراف ثالثة. ويستثنى من ذلك قيام الخبراء الذين لا يستطيعون الحصول على هذه المعلومات بصياغة توصيات قائمة على أسس سليمة تكون ذات فائدة عملية للاتفاقات المستقبلية.

واستنادا إلى تلك الاعتبارات، نعتقد أن فكرة تشكيل فريق من الخبراء العلميين والتقنيين المعنيين بالتحقق من نزع السلاح النووي ليست ذات قيمة مضافة. ونشك في أن المجتمع الدولي بحاجة إلى إهدار الوقت والموارد في أنشطة لا تبررها اعتبارات منطقية وعملية، أو من زاوية المفاوضات. وإذا شرعنا في العمل الموضوعي بشأن اتفاقات محددة محتملة لتحديد الأسلحة – بغض النظر عن الشكل – بمشاركة روسيا، سنولي اهتماما متزايدا للتحقق، بما يتفق بدقة مع موضوع ونطاق الالتزامات التي تعهدت بها الأطراف بموجب المعاهدة ذات الصلة.

وقد أيدنا مشروع المقرر A/C.1/77/L.26، بشأن عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتحقق من نزع السلاح النووي، الذي يتسم بطابع تقني. ونعتقد أنه ينبغي للفريق، الذي تشارك فيه روسيا، أن يسترشد بصرامة بولايته وأن يعالج المسائل المفاهيمية للتحقق من نزع السلاح النووي بدلا من محاولة التفاوض بشأن مواضيع تتجاوز ولايته المتفق عليها بكثير.

السيدة كريستانتي (إندونيسيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لأعلل تصويت إندونيسيا على مشروع القرار A/C.1/77/L.61.

إن موقف إندونيسيا بشأن أهمية النهوض بنزع السلاح النووي ثابت وراسخ. ونود أن نرى إشارة واضحة وقوية على الالتزام صوب نزع السلاح النووي. ولا نود أن نرى توصيفات تقلل من هذا الالتزام. ويقدر وفدنا جهود اليابان لاستيعاب المدخلات والاقتراحات بشأن مشروع القرار هذا، مثل الإشارة إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط. لكن مشروع القرار، في مجمله، ما زال لا يفي بتوقعاتنا لاتخاذ إجراءات طموحة وشاملة وهادفة نحو عالم خال من الأسلحة النووية للأسباب التالية.

أولا، بدلا من أن يغطي مشروع القرار جميع الجوانب ذات الصلة، بما في ذلك نزع السلاح، فإنه لا يتناول المسائل إلا بطريقة تمييزية.

ثانيا،مشروع القرار غير قادر على أن يعكس إعادة التأكيد على تنفيذ الالتزامات القائمة المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لاستعراض المعاهدة.

ثالثا، لم نشهد بعد أي جهد لمعالجة غياب التزام حقيقي من جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تجاه نزع السلاح النووي. وعوضا عن ذلك، نرى محاولة لاستهداف بعض البلدان أو بلدان بعينها. وتتشاطر إندونيسيا تلك المشاعر إزاء الممارسات المجحفة، مثل أخذ الرهائن السياسيين وإساءة استخدام قاعدة توافق الآراء.

رابعا، ترى إندونيسيا ثمة محاولات مستمرة للسماح بشروط معينة. ولا مجال لمزيد من العراقيل أمام جهود نزع السلاح.

خامسا، إن نزع السلاح النووي عامل تمكين للأمن والاستقرار، وليس العكس. ولذلك، فإننا لا نؤيد الفكرة الواردة في الفقرة الحادية عشرة من الديباجة، التي نفسرها على أنها محاولة لربط السعي إلى نزع السلاح النووي بالسلم والأمن الدوليين.

سادسا، تؤيد إندونيسيا أيضا التدابير المتعلقة بتعزيز ضمانات الأمن السلبية، بما في ذلك دعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى احترام التزاماتها القائمة في ذلك الصدد. ولكننا نأسف لأن مشروع القرار يقدم تدابير انتقائية بينما يغفل الحاجة الملحة للغاية إلى بدء مفاوضات بشأن لوائح دولية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها.

واستنادا إلى تلك الاعتبارات، امتنعت إندونيسيا عن التصويت على مشروع القرار في مجموعه. وعلاوة على ذلك، نعتقد أنه يجب معالجة مسألة نزع السلاح النووي بطريقة شاملة. ولئن كنا نقدر سلسلة الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية المعقودة، إلا أن العديد من النداءات التي وجهها الكثير من وفود البلدان من أجل عناصر أقوى صوب نزع السلاح النووي لم تنعكس بعد. ونرى أن هذه العملية تزيد من صعوبة التوصل إلى توافق آراء في هذه اللجنة، مما يضعف بدوره القيمة السياسية لمشاريع القرارات المعتمدة. ولذلك، نشجع في المستقبل الأعضاء الذين يقترحون مشاريع قرارات وييسرونها على ضمان إجراء الحوار وعقد المشاورات على أساس الإرادة السياسية الحقيقية.

وفي الختام، يعتقد وفدي أن نزع السلاح النووي يتطلب التزاما صادقا من جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، ودول المظلة النووية. ونرى أن دول المظلة النووية تتحمل مسؤولية أخلاقية لاعتمادها على الدعم العسكري والأسلحة النووية في مذاهبها وسياساتها ومواقفها الأمنية والنووية. وفي هذا الصدد، نناشدها أن تكون قدوة يحتذى بها وأن تمارس التزامها الحقيقي بالنهوض بنزع السلاح النووي.

السيد تيرنر (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلل امتناع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.30، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

لطالما دعمت الولايات المتحدة هدف جعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها، وستواصل دعمها النشط لذلك الهدف. وهذا ليس مجرد موقف نظري. لقد استثمرت الولايات المتحدة، وستواصل استثمار، موارد كبيرة – مالية ودبلوماسية وغيرها – في بناء القدرات الإقليمية للتصدي للمخاطر المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، ودعم المؤسسات المهمة التي يقوم عليها نظام عدم الانتشار وتعزيز الحوار الإقليمي لبناء الثقة والتصدي لتحديات الانتشار، بما فيها عدم الامتثال لالتزامات وتعهدات عدم الانتشار. ونحن نفعل هذه الأمور لأننا نعتبرها بالغة الأهمية للحفاظ على هيكل أمن إقليمي مستقر ولأنها تخدم مصالح الأمن الوطني للولايات المتحدة وشركائنا الإقليميين.

ومع أننا مستمرون في تأييدنا القوي لأهداف مشروع القرار وكثير من العناصر الرئيسية التي يتضمنها، فإن الولايات المتحدة لا يمكنها التصويت تأييدا لمشروع القرار في هذا الوقت، بسبب التباين الكبير في الآراء بين دول المنطقة بشأن كيفية النهوض بذلك الهدف المهم. وما زلنا مقتنعين بأن أفضل السبل لتحقيق منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل هو من خلال الحوار المباشر والشامل على أساس ترتيبات تتوصل إليها جميع دول المنطقة بحرية، وهو ما يتسق مع المبادئ المقبولة على نطاق واسع فيما يتعلق بهذه المناطق. ولهذا السبب عملت الولايات المتحدة بجد قبل انعقاد مؤتمر الأطراف في معاهدة

عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2015، إلى جانب المملكة المتحدة وروسيا، لتيسير مشاورات إقليمية بشأن ترتيبات عقد مؤتمر معني بهذه المنطقة. ونأسف لأن تلك الجهود لم تكلل بالنجاح وأن بعض دول المنطقة قررت فيما بعد المضي قدما في عام 2018 بعقد مؤتمر في الأمم المتحدة على أساس شروط وطرائق لم تحظ بتوافق إقليمي.

وعلى الرغم من أن الأهداف المعلنة لمبادرة مؤتمر الأمم المتحدة هذا أهداف نبيلة، فإن الطريقة التي اتبعت قوضت تلك الأهداف ذاتها، بكل أسف. وما زلنا نتساءل عما إذا كان مؤتمر الأمم المتحدة بشكله الحالي يمكن أن يمثل محفلا فعالا للحوار بين جميع دول المنطقة. وما زلنا نشارك عن كثب مع جميع الأطراف الإقليمية وعلى استعداد لتقديم الدعم النشط لجميع المبادرات التي تحظى بتأييد إقليمي توافقي بغية النهوض بتنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام 1995.

وتأمل الولايات المتحدة أن يتسنى يوما ما اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء وأن تشارك جميع دول المنطقة في مناقشات مباشرة وشاملة ومُجدية مع جيرانها بشأن شواغلها الأمنية الإقليمية وكيفية النهوض بالهدف المشترك المتمثل في جعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

السيد سانشيث دي لرين (إسبانيا) (*تكلم بالإسبانية*): تود إسبانيا أن تقدم شرحا لموقفها فيما يتعلق بمشروع القرار A/77/C.1/L.30، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا".

لقد كان بدء نفاذ معاهدة بليندابا في عام 2009 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا إسهاماً مهما في تعزيز السلم والأمن الدوليين، وهو أمر ذو أهمية خاصة بالنسبة للبلدان الأفريقية. ولذلك، لطالما أعربت إسبانيا عن تأييدها القاطع لأهداف معاهدة بليندابا ورحبت بدخولها حيز النفاذ. وتقيم إسبانيا علاقات وثيقة مع جميع البلدان الأفريقية، وقد كرست جهودا كبيرة، من خلال وزارة الخارجية والتعاون، لتعزيز التنمية المستدامة لجميع البلدان الأفريقية. وإسبانيا مستعدة أيضا لبذل الجهود اللازمة من أجل أن تكتسب الدول الأطراف في معاهدة بليندابا القدرات اللازمة لتنفيذها بفعالية في أقاليمها.

وبعد النظربعناية في الدعوة الموجهة إلى إسبانيا للانضمام إلى البروتوكول الثالث لمعاهدة بليندابا، وبالتشاور مع برلماننا، ومع مراعاة المبادئ التوجيهية المعتمدة بتوافق الآراء في هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام 1999 بشأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، قررت حكومة بلدي عدم التوقيع على البروتوكول، وهو ما أبلغنا به الجهة المودع لديها المعاهدة لاحقا. وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على نقطتين.

أولا، إن معاهدة بليندابا لا تتضمن أي حكم أو التزام أو ضمان أو تأكيد في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار لم تعتمده إسبانيا بالفعل في كامل إقليمها الوطني. وبموجب عضوية إسبانيا في مختلف المنظمات الدولية، فإنها ملزمة بمجموعة من الالتزامات والضمانات في إطار الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، واتفاق الضمانات الشاملة، المكمل بالبروتوكول الإضافي الذي وقعته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو ما يتجاوز كل ما تتضمَّنه معاهدة بليندابا ونلتزم به التزاما كاملا.

ثانيا، تم إخلاء كامل الأراضي الإسبانية عسكريا من الأسلحة النووية منذ عام 1976. وقد عزز البرلمان الحظر المفروض على إنتاج الأسلحة النووية أو تركيبها أو تكديسها في جميع أنحاء أراضينا الوطنية عندما انضمت إسبانيا إلى منظمة حلف شمال الأطلسي في عام 1981، وتمت الموافقة عليه لاحقا في استفتاء استشاري أجري في آذار/مارس 1986. وبناء على ذلك، اتخذت إسبانيا بالفعل جميع التدابير اللازمة لكفالة تطبيق أحكام معاهدة بليندابا في جميع أنحاء إقليمها الوطني.

عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

وقد انضمت إسبانيا إلى توافق الآراء بشأن مشروع قرار اللجنة الأولى منذ تقديمه لأول مرة في عام 1997. بيد أن الوفد الإسباني لا يعتبر نفسه ملزما بتوافق الآراء فيما يتعلق بالفقرة 5 من المنطوق. ولذلك، ما فتئنا نعمل مع الوفود الأخرى لإيجاد صيغة أكثر توازنا تكون مقبولة لجميع الأطراف، ونثق بأن المناقشات بشأن مشروع القرار يمكن أن تسفر عن نتائج مرضية للدورات المقبلة للجنة الأولى.

السيد غيرا (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): نود أن نعلل تصويت الأرجنتين على مشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية"، ومشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

لقد امتنعت الأرجنتين عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.17. إن جمهورية الأرجنتين ملتزمة التزاما واضحا وثابتا بنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، ويتجلى ذلك في مشاركتنا ودعمنا النشط والمستمر لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي ترأسنا مؤخرا مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة، ولصكنا الإقليمي لحظر الأسلحة النووية، أي معاهدة تلاتيلولكو.

وبهذه الروح، شاركنا في عملية التفاوض في الأمم المتحدة والتي أفضت إلى اعتماد نص معاهدة حظر الأسلحة النووية في 7 تموز/يوليه 2017. وبدأت الأرجنتين عملية تحليل وتقييم لنص الاتفاق، لم تكتمل بعد. ويشمل ذلك التحليل تقييما لأثر المعاهدة على نظام عدم الانتشار، ولا سيما معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بمعناه الواسع.

لقد صوتت الأرجنتين مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/77/L.61في مجموعه. ومع ذلك، نود أن نقدم تعليلا للتصويت فيما يتعلق بالفقرة الخامسة من الديباجة، على الرغم من أننا صوتنا تأييدا لها، والفقرة 2 من المنطوق، التي صوتنا ضدها.

وفيما يتعلق بالفقرة الخامسة من الديباجة، شاركت الأرجنتين في المؤتمر بروح بناءة وقبلت تحدي الرئاسة في سياق معقد، وعملت مع الأطراف على تحقيق مؤتمر ناجح، بما في ذلك اعتماد وثيقة ختامية بتوافق الآراء. ومع أن ذلك لم يكن ممكنا، تعتقد الأرجنتين أنه من المناسب، في هذه الهيئة، أن تركز الجهود على مواصلة تعزيز معاهدة عدم الانتشار والعمل صوب دورة الاستعراض المقبلة، التي اعتمدت جلستها العامة قرارا منفصلا بشأنها.

وفيما يتعلق بالفقرة 2 من المنطوق، وعلى الرغم من أن تلك الفقرة في مجموعها تحدد التزامات مهمة من حيث الضمانات السلبية، فإن الآثار المترتبة على البيانات التفسيرية الوطنية للدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لمعاهدة تلاتيلولكو تعني أننا لا نستطيع تأييد تلك الفقرة. والأرجنتين، بوصفها دولة طرفا في معاهدة تلاتيلولكو، التي أنشأت أول منطقة خالية من الأسلحة النووية، تشير إلى أهمية التنفيذ الفعال للاتفاقات المنشئة لهذه المناطق. وفي هذا الصدد، نرى أن من المهم أن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية بسحب الببيانات التفسيرية التي أدلت بها بشأن البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لمعاهدة تلاتيلولكو.

السيد برادي (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لتعليل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية"، المقدم من اليابان.

لقد صوتت أيرلندا تأييدا لمشروع القرار. ونشكر زملاءنا اليابانيين على قيادتهم عملية وضع الصيغة النهائية للنص وعلى مراعاة عدد من شواغلنا في مشروع القرار لهذا العام.

وفيما يتعلق بالإشارة إلى المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، نأسف لقرار دولة وحيدة بعرقلة التوصل إلى نتيجة بتوافق الآراء. ومع ذلك، فإننا لا نعتبر النتيجة غير المحققة من تلك العملية أو مشروع القرار ذات مكانة كأساس لعملنا في الدورة المقبلة لاستعراض معاهدة عدم الانتشار.

ونأسف لأن مشروع القرارهذا يسعى إلى الاعتراف بمبدأ الأمن غير المنقوص، وهو مبدأ غير معترف به، ونلاحظ أن الإشارة قد انتزعت من سياقها، وانفصلت عن الإجراء 5 من خطة عمل مؤتمر الاستعراض لمعاهدة عدم الانتشار لعام 2010. ولذلك صوتنا ضد تلك الفقرة.

ويساور أيرلندا القلق كذلك لأن مشروع القراريفرض على ما يبدو مشروطية على الضمانات الأمنية بما يتفق مع البيانات الوطنية لدول حائزة للأسلحة النووية.

وكانت أيرلندا تحبذ صياغة أقوى بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية، وتركيزا أكبر على التنفيذ الكامل لالتزامات مؤتمر الاستعراض السابق، واعترافا صريحا بأن الحد من المخاطر النووية ليس بديلا عن نزع السلاح النووي.

وأخيرا، يسر أيرلندا أن هذا النص يؤيد مرة أخرى أهمية ضمان مشاركة كل من النساء والرجال وتوليهم أدوارا قيادية على قدم المساواة وبشكل كامل وفعال ومواصلة إدماج منظور جنساني في جميع جوانب عمليات صنع القرار في مجالي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار.

السيد سيريمبيت (كازاخستان) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة تعليلا لتصويت كازاخستان على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون، "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

قدمت اليابان مشروع القرار هذا العام وسط ظروف معقدة على نحو غير عادي عقب مناقشة مطولة في المؤتمر الاستعراضي العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لم تسفر عن توافق في الآراء. وفي هذا السياق، فإن مساعي اليابان لسد الثغرات القائمة، لا سيما بشأن الركيزة الأولى من معاهدة عدم الانتشار، أي نزع السلاح النووي، جديرة بكل الثناء.

بيد أن مضمون مشروع القرار يفتقر إلى تدابير ملموسة نحو نزع السلاح النووي. ويشير مشروع القرار إلى معاهدة عدم الانتشار بوصفها المحرك الرئيسي لنزع السلاح النووي. ويرى وفدنا أنه لم يكن هناك تركيز كاف على الآثار المحددة للمادة السادسة من المعاهدة. وسيكون لمشروع القرار ثقل وتأثير أكبر إذا كانت المقترحات بشأن نزع السلاح النووي أكثر بروزا فيه.

وتلاحظ كازاخستان أيضا إدراج فقرة ذات صلة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية، وهي أحدث صك في مجال نزع السلاح النووي يكمل أهداف المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وفي ذلك السياق، كنا نفضل أن نرى إشارات إلى الوثيقة الختامية التي اعتمدت في الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، مع مراعاة أن الإجراءات الواردة في خطة عمل فيينا ذات قيمة كبيرة لأهداف نزع السلاح النووي.

وعلاوة على ذلك، نحن مقتنعون بأن االأسلحة النووية ذات بُعدين بنفس القدر من الأهمية: استخدامها الفعلي وتجربتها. ويمكن أن تترتب على تجربتها عواقب مدمرة للغاية على مدى فترة طويلة. ويعتقد وفدنا اعتقادا راسخا بأنه ينبغي أن يتضمن مشروع القرار دعوة إلى بذل جهود أكبرللتوعية بحقائق تجارب الأسلحة النووية وتأثيرها، فضلا عن مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي.

وفي هذا الصدد، من المؤسف أن بعض العناصر ذات التوجه الإنساني، مثل الاقتراح المشترك المقدم من كازاخستان وكيريباس والكرسي الرسولي بإدراج إشارات عن مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي في سياق التجارب النووية، لم تنعكس في النص النهائي. وبالنسبة لكازاخستان، البلد الذي عانى بصورة مباشرة من العواقب الرهيبة للتجارب النووية، والرئيس المشارك في رئاسة الفريق العامل غير الرسمي المعني بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي والتعاون والمساعدة على الصعيد الدولي، إن مسألة مساعدة الضحايا ذات أهمية قصوى.

ويدهشنا أيضا عدم وجود إشارات إلى المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي هي أحد العناصر الرئيسية لهيكل نزع السلاح العالمي التي رسخت طريقها وتحتاج إلى مزيد من التوسع لتشمل مناطق جغرافية أخرى، حيثما ينطبق ذلك.

وبالنظر إلى كل ما ذكرته آنفا، لم يكن بوسع كازاخستان أن تصوت مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/77/L.61 في مجموعه، ولذلك قررت الامتناع عن التصويت. ونقر بالقيمة التي تنطوي عليها مبادرة اليابان، ونعرب عن أملنا في أن تتمكن كازاخستان، مع إدخال بعض التحسينات على نص الوثيقة، من العودة إلى تأييد مشروع القرار، كما حدث في سنوات سابقة.

السيد أوغاساوارا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أدلي بتعليل للتصويت على مشروعي القرارين A/C.1/77/L.16 و A/C.1/77/L.17 .

صوتت اليابان تأييدا لمشروع القرار A/C.1/77/L.16، المعنون "العواقب الإنسانية للأسلحة النووية". واليابان، باعتبارها البلد الوحيد على الإطلاق الذي عانى من القصف بالقنابل الذرية أثناء الحرب، تتشاطر تماما هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وتدرك تماما العواقب الإنسانية لاستخدام الأسلحة النووية، استنادا إلى تجربتها المباشرة. وقد بذلنا جهودا مختلفة لتشاطر تجاربنا من أجل زيادة الوعي بالعواقب الإنسانية لاستخدام الأسلحة النووية، وسنواصل القيام بذلك في المستقبل.

وقد صوتت اليابان ضد مشروع القرار A/C.1/77/L.17، المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية". واليابان، بوصفها البلد الوحيد على الإطلاق الذي عانى من الدمار الذي خلفه القصف بالقنابل الذرية أثناء الحرب، تتشاطر تماما هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. ومعاهدة حظر الأسلحة النووية معاهدة مهمة، يمكن اعتبارها ممرا سيفضي بنا في نهايته إلى عالم خال من الأسلحة النووية. بيد أن التعاون مع الدول الحائزة للأسلحة النووية يظل ضروريا لتغيير الواقع الحالي. ونأسف بشدة لأن مؤتمر الاستعراض الأخير لمعاهدة عدم الانتشار لم يتمكن من اعتماد وثيقة ختامية بتوافق الآراء بسبب الاعتراض الوحيد المقدم من الاتحاد الروسي.

ولكننا نعتبر أن إعداد مشروع وثيقة ختامية بدعم من جميع الدول الأطراف باستثناء روسيا مفيد. فقد يوفر مشروع الوثيقة الختامية أساسا مفيدا للمجتمع الدولي للمضي قدما في إجراء مناقشات واقعية بشأن نزع السلاح النووي من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وتدعو اليابان جميع الدول، سواء الدول الحائزة للأسلحة النووية أو غير الحائزة لها، إلى توحيد قواها من أجل تحقيق هدفنا المشترك والتركيز على اتخاذ تدابير واقعية وعملية للنهوض بنزع السلاح النووي بغض النظر عن الآراء المتباينة بشأن كيفية تحقيق ذلك الهدف المشترك.

أخيرا، أود أن أشدد على أن اليابان لم تغير موقفها الوطني بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية، حيث توجد إشارة وقائعية إلى المعاهدة في مشروع القرار A/C.1/77/L.61، الذي اقترحته اليابان.

السيدة كوينتيرو كوريا (كولومبيا) (*تكلمت بالإسبانية*): يقدم وفد بلدي تعليلا للتصويت فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

تلتزم كولومبيا التزاما راسخا بنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية. ويلقي وجود الأسلحة النووية والتأخير في إزالتها الكاملة بظلال كثيفة من الشك على حضارتنا وأسسها الرئيسية. والافتراض بأن الأسلحة النووية ومنظومات الدفاع والردع توفر الأمن افتراض خاطئ، يتناقض مع آثارها الإنسانية. فلا شيء يبرر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها.

ولا يوجد قرار للجمعية العامة له بالصفة أو القيمة القانونية اللازمة لتغيير أحكام الصكوك الملزمة. ولذلك، لا يمكن تفسير مشروع القرار هذا أو تنفيذه على حساب الالتزامات القانونية المنصوص عليها في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو الالتزامات المتفق عليها في مؤتمرات استعراض المعاهدة، التي يتمثل الغرض منها في استعراض أداء المعاهدة بغية ضمان تحقيق مقاصد ديباجة وأحكام المعاهدة. وتظل تلك الالتزامات والتعهدات سارية المفعول من دون شروط مسبقة.

إن الهدف النهائي المتمثل في إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية والالتزام القانوني بنزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة لا يقبلان أي شروط. وتحقيقهما لا يقوض أمن الجميع،

الذي يُفهم على أنه الأمن الجماعي. وعلى العكس من ذلك، فإنهما يضمنان أمن الجميع. إذ أن الأسلحة النووية هي التي تقوض الأمن الجماعي وتهدد وجود البشرية ذاته.

لقد أيدت كولومبيا مشروع القرار هذا في مجموعه لأننا نفهم أن الغرض الأساسي منه هو تحقيق هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، فضلا عن السعي إلى اتخاذ خطوات فورية للتحرك نحو بلوغ ذلك الهدف. ونشكر اليابان على التزامها بذلك الهدف وجهودها الدؤوبة لتحقيقه.

وصوّتنا معارضين للفقرة 2 من المنطوق لأن منح ضمانات الأمن السلبية والوفاء بها واحترامها بلا أي شروط هو الحد الأدنى من مسؤولية الدول النووية في تنفيذ الالتزام القانوني بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وبالمثل، امتنعنا عن التصويت على الفقرتين الثالثة والحادية عشرة من الديباجة وعلى الفقرتين 3 و 9 من المنطوق لأن الالتزامات الناشئة عن المعاهدة وما يرتبط بها من التزامات، كما سبق وأشرنا، لا تزال سارية المفعول من دون شروط مسبقة وأن الحفاظ على سلامة المعاهدة يعني الوفاء بجميع أركانها.

السيدة أسويه (جيبوتي) (*تكلمت بالفرنسية*): ما حدث في الجلسة السابقة (انظر A/C.1/77/PV.25) يبين لنا أهمية الحفاظ على تعددية الأطراف،

تود جيبوتي، بصفتها رئيسة المنظمة الدولية للفرانكوفونية، أن تؤكد من جديد التزامها القوي بتعدد اللغات باعتباره وسيلة لاحترام التنوع اللغوي داخل هيئاتنا المتعددة الأطراف. فالتعددية اللغوية تعزز المناقشات المتناغمة وتشجع إشراك الجميع وتعزز المشاركة الفعالة في جميع إجراءات العمل من دون تمييز. وتعدد اللغات هو الوسيط والضامن للقيم التي نعززها داخل منظماتنا.

غير أن الأزمة الصحية التي عانينا منها قد قوضت الاستخدام المنهجي لتعددية الأطراف. وفي ظل اعتماد صيغ مختلطة أو أشكال افتراضية، بُذلت جهود كبيرة بوضوح لمواصلة تسيير اجتماعاتنا بصورة عادية. ومع ذلك، يجب أن نتذكر أن هذه المبادرات ينبغي ألا تُتخذ على حساب التعددية اللغوية. فلغات العمل الست مطلوبة في كل الجلسات الرسمية نعقدها، سواء كانت اجتماعات افتراضية أو غير ذلك.

وبالمثل، ربما تكون مشكلة السيولة المتكررة قد أدت إلى تجاهل تعدد اللغات في السنوات الأخيرة. وفي سياق الاجتماعات الرسمية المعقودة في إطار الاتفاقيات أو المعاهدات، وللتعويض عن عدم دفع الاشتراكات المقررة، أجريت تخفيضات في الميزانية العادية للترجمة الشفوية والتحريرية. ونأسف بشدة لاتخاذ هذه الخيارات. ويجب ألا تعرقل المسائل المالية بأي حال من الأحوال حسن سير التعددية اللغوية.

السيدة بيتي (فرنسا) (*تكلمت بالفرنسية*): أولا، أود أن أدلي بتعليل للتصويت بصفتي الوطنية.

تتمسك فرنسا بموقفها من معاهدة حظر الأسلحة النووية التي دخلت حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021. وفي هذا الصدد، ترفض فرنسا أي تفسير للقرارات يشير ضمنا إلى وجود صلة بتلك المعاهدة، ولا سيما مشروع القرار A/C.1/77/L.1، وخاصة الفقرة الثامنة من الديباجة، ومشروع القرار A/C.24/77/L.24، فيما يتعلق بالفقرة 5 من المنطوق. ومن وجهة نظرنا، يجب أن تُفهم تلك النصوص على أنها جميع الصكوك ذات الصلة التي تهدف إلى نزع السلاح العام الكامل، أي الهيكل الناشئ عن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها حجر الزاوية لنظم نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، والتي لا يمكن التشكيك في أولويتها وسلطتها.

ثانيا، أود أن أدلي بتعليل للتصويت باسم فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.7، المعنون "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام 2013".

إن مشروع القرار الذي يدعو إلى إنشاء مؤتمر دولي رفيع المستوى معني بنزع السلاح النووي لا يعالج التحديات المهمة، مثل

وقف انتشار الأسلحة النووية ومعالجة تدهور البيئة الأمنية الدولية العالمية، وهما أمران حاسمان لتهيئة الظروف المؤاتية لإحراز مزيد من التقدم نحو نزع السلاح النووي.

ولا يجسد مشروع القرار الأحكام الكاملة لمعاهدة عدم الانتشار، بل المادة السادسة منها فحسب. وكما قلت من قبل، فإن معاهدة عدم الانتشار في مجموعها هي حجر الزاوية لنظام عدم الانتشار النووي والإطار الضروري لجهود نزع السلاح النووي. وعقد مؤتمر آخر لمناقشة نزع السلاح النووي من دون مراعاة معاهدة عدم الانتشار ككل لن يحقق أي تقدم.

وعلاوة على ذلك، يشير مشروع القرار إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية. ونحن نعارض المعاهدة بشدة، لجميع الأسباب التي سبق وذكرناها، وما فتئنا نذكرها منذ فترة طويلة. فلن يتسنى إحراز تقدم في جدول أعمال نزع السلاح النووي إلا من خلال عملية متعددة الأطراف تدريجية وشاملة للجميع وقائمة على توافق الآراء، وتراعي البيئة الأمنية الدولية الراهنة. ولتلك الأسباب، لن تستطيع بلداننا الثلاثة تأييد مشروع القرار هذا.

ونُذكر أيضا بموقفنا السابق فيما يتعلق بمشروع المقرر A/C.1/77/L.65، الذي قدمته جنوب أفريقيا ومشروع المقرر A/C.1/77/L.72، المقدم من البرازيل. إننا لا نعارض توافق الآراء على إدراج تلك البنود في جدول أعمال الدورة المقبلة للجمعية العامة. بيد أننا نعارض النصين المقترحين بشأن هذين البندين من جدول الأعمال. ونرى أنه، في حالة مشروع المقرر A/C.1/77/L.65، يتناقض النص مع اتباع نهج تدريجي وعملي لنزع السلاح النووي، وفي حالة مشروع المقرر A/C.1/77/L.72، فإن النص المقترح يشوبه غموض فيما يتعلق بتنفيذ مبادئ وقواعد القانون الدولي، وهذه مسألة لم تُحل بعد.

ثالثا، تتشرف فرنسا بأن تقدم تعليل التصويت هذا باسم فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة على مشروع القرار A/C.1/77/L.16، المعنون "العواقب الإنسانية للأسلحة النووية"، ومشروع القرار A/C.1/77/L.46، المعنون "الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية".

بعد مرور أكثر من 50 عاما على اعتماد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا تزال المعاهدة حجر الزاوية في الهيكل العالمي لنزع السلاح وعدم الانتشار. إنها أكثر المعاهدات عالمية، ولا تزال تتيح فوائد الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وتوفر إطارا لنزع السلاح إلى حد كبير وتساعد على منع انتشار الأسلحة النووية. وتحدد ديباجتها العواقب والشواغل المرتبطة باستخدام الأسلحة النووية. ويؤكد بعض الذين يواصلون الترويج للسرد المتعلق بالعواقب الإنسانية أن نزع السلاح النووي يمكن تحقيقه الآن بحظر حيازة واستخدام الأسلحة النووية من دون وجود نظام فعال للتحقق، حتى وإن لم توقع الدول الحائزة لهذه الأسلحة على حظرها ولم تلتزم به. ونرى أن ذلك النهج – الذي أدى إلى إبرام معاهدة حظر الأسلحة النووية – معيب للغاية.

إننا ملتزمون بالسعي إلى تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ونعتقد أن اتباع نهج يعالج تحديات البيئة الأمنية الدولية التي تجعل الردع النووي ضروريا هو السبيل الوحيد للجمع بين مقتضيات نزع السلاح العام الكامل، وفقا لأهداف معاهدة عدم الانتشار، والحفاظ على الاستقرار العالمي. ولا يمكننا تهيئة البيئة التي لن تكون هناك فيها حاجة إلى الأسلحة النووية إلا بالعمل معاً.

أخيرا، سأغتنم بعض الثواني المهمة لأذكر بأن فرنسا، مستخدمة اللغة الفرنسية، تود أن تؤيد البيانات التي أدلى بها عدد من الوفود، بما فيها جيبوتي، والتي تدعو إلى الاحترام الكامل للمادة 51 من النظام الداخلي للجمعية العامة. وكما تعلم الدول الأعضاء، نحن ملتزمون بشكل خاص بتعدد اللغات كوسيلة لضمان المساواة بين جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، والذي يشكل ركيزة لتعددية الأطراف.

السيد الحمصاني (مصر) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفد بلدي أن يعلل تصويته بعد التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

إننا نعتبر اليابان من شركائنا الدوليين الإستراتيجيين الرئيسيين. ولكن مصر اضطرت مرة أخرى إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار ككل، وكذلك على العديد من فقراته، بالإضافة إلى التصويت معارضة لثلاث فقرات. فمشروع القرار يواصل تقويض الالتزامات بنزع السلاح النووي والالتزامات ذات الصلة المتفق عليها سابقا، فضلا عن المسؤولية الخاصة للدول الحائزة للأسلحة النووية في ذلك الصدد.

كما يربط مشروع القرار ضمنا تنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي بشروط مسبقة تتعلق بالتطورات في الأمن العالمي بدعوة جميع الدول إلى اتخاذ المزيد من الخطوات والتدابير الفعالة نحو الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

وعلاوة على ذلك، لا تزال بعض الفقرات تُضعف صياغة الالتزامات المتفق عليها سابقا بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومؤتمرات استعراضها بطريقة تعزز اتجاها مثيرا للقلق في ذلك الصدد، مع مراعاة أن مشروع القرار لم يلتزم بالتوازن الدقيق فيما يتعلق بصياغة مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومؤتمرات الاستعراض السابقة. وهناك أمثلة واضحة في ذلك الصدد في الفقرات 5 و 6 و 7 من المنطوق.

إن الإشارة إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الفقرة 5 من المنطوق لا تراعي الاعتقاد السائد على نطاق واسع بالمسؤولية الخاصة للدول التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة عدم الانتشار والدول المتبقية الحائزة للأسلحة النووية عن التوقيع والتصديق على المعاهدة، على النحو المنصوص عليه في الإجراء 10 من خطة العمل لعام 2010.

ونشيد باليابان على إضافة الفقرة العاشرة من الديباجة، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وفقا لقرار عام 1995. ومع ذلك، يؤسفنا أن الصياغة لم تُضاف إلا في النسخة الثانية لمشروع القرار وأنها لم تتضمن إشارة إلى المؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط والنجاح الذي شهده خلال دورتيه.

وعلاوة على ذلك، طُلب إجراء تصويت في هذا العام على تلك الفقرة من الديباجة. وكان من الأفضل إدراج إشارة إلى المؤتمر بدلا من محاولة التوصل إلى صياغة توفيقية لم تفلح في إرضاء دولة عضو واحدة وجاءت متعارضة مع رغبات جميع الدول الأعضاء في المنطقة. وهذا اتجاه ينذر بالخطر بالنظر إلى أنه طُلب إجراء تصويت على الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/77/L.30 قبل سحبه.

كما أن الفقرة 6 من المنطوق لا تف بمعايير ما نتوخاه في معاهدة نبرمها في المستقبل بشأن المواد الانشطارية بطريقة تجعل المعاهدة غير تمييزية ويمكن التحقق منها دوليا وبفعالية وبما يكفل حظر إنتاج وتخزين المواد الانشطارية لأغراض التسليح، على أن يجري التفاوض بشأنها في مؤتمر نزع السلاح على أساس برنامج عمل متوازن وشامل.

ويحدونا أمل صادق في أن تأخذ اليابان والمشاركون في تقديم مشروع القرار هذه الشواغل في الحسبان في المستقبل بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار المهم جدا هذا حتى نتمكن حقا من الاتحاد بشأن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

وأود أيضا أن أعلل تصويت وفد بلدي بعد التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.29. وتكرر مصر التأكيد على أن "مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية" هي نتاج نظم رقابة على الصادرات وُضعت خارج إطار الأمم المتحدة بطريقة تمييزية وغير شاملة للجميع. وتعتقد مصر أن المدونة، بالإضافة إلى طابعها الطوعي وغير القابل للتحقق، ليست متوازنة في نهجها ولا شاملة في نطاقها. وتركز المدونة على مسألة القذائف التسيارية، متجاهلة الوسائل الأكثر تقدما لإيصال أسلحة الدمار الشامل، مثل القذائف الانسيابية. ومنذ اعتماد المدونة، لم تُطور بما فيه الكفاية على نحو يكفل معالجة نقاط الضعف وأوجه القصور بها.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.52، تؤكد مصر تأييدها لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ومع ذلك، اضطررنا إلى الامتناع عن التصويت على بعض فقرات مشروع القرار بسبب إهمال المسؤولية الخاصة للدول الحائزة للأسلحة النووية، وفقا للإجراء 10 من خطة العمل لعام 2010.

السيد تيتو (كيريباس) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أخذ بضع لحظات لتوضيح موقف كيريباس من التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.61، المعنون "اتخاذ خطوات لرسم خريطة طريق مشتركة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

إننا نرحب بالإشارة إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية ونشيد بها، على النحو الوارد في الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة. ونعتقد أن تلك الفقرة التي تتحدث عن السعي إلى رسم خريطة طريق إنما تعبر عن الجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار الرئيسيون للعمل بروح تقدمية. ولكننا نأسف لأن اقتراحنا، بالاشتراك مع عدة دول أخرى غير حائزة للأسلحة النووية تشاطرنا التفكير، بتضمين إشارات محددة إلى مساعدة ضحايا الأسلحة النووية والتطهير البيئي قد رُفض، مما دفعنا إلى النظر في إمكانية التصويت معارضين لمشروع القرار. ولكن يسرني أن أقول إننا قررنا الامتناع عن التصويت في هذه المرحلة في أعقاب تأكيدات المقدم الرئيسي للمشروع بأنه سيأخذ تلك التغييرات المقترحة في الاعتبار في الدورة المقبلة للجنة الأولى، ونتطلع إلى رؤية الشواغل التي ذكرتها متضمنة في المرة القادمة.

إن مجتمعاتنا وأصدقاءنا في منطقة المحيط الهادئ ينتظرون تحقيق العدالة النووية، ويجب أن نبذل قصارى جهدنا لمساعدة جميع الذين عانوا. ويتحتم على المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة الملائمة للضحايا. يجب علينا أن نتصرّف على وجه الاستعجال. فالعديد من الناجين يتقدمون في السن، وتعاني أسرهم وحتى أحفادهم من الآثار الصحية والبيئية المتوارثة بين الأجيال الناجمة عن الأسلحة النووية. وفي إطار خطة عمل الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، تشترك كيريباس مع كازاخستان في رئاسة الأفرقة العاملة المعنية بمعالجة مساعدة الضحايا والتطهير البيئي والتعاون والمساعدة الدوليين. واستناداً إلى رغبتنا في مساعدة المجتمعات المحلية التي تضررت من الأسلحة النووية، أدلى وفد بلدي، إلى جانب وفدي كازاخستان والكرسي الرسولي، بتعليقات بشأن مساعدة الضحايا. وللأسف، لم تؤخذ آراؤنا في الاعتبار، ولذلك قررنا الامتناع عن التصويت على القرار في هذه المرحلة. ونأمل أن يأخذ المقدم الرئيسي لمشروع القرار آراءنا بعين الاعتبار في الدورة المقبلة للجنة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت بعد التصويت على المجموعة 1، "الأسلحة النووية".

أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في التكلم ممارسة لحق الرد في إطار المجموعة 1. وفي هذا الصدد، أود أن أذكّر الأعضاء بأن مدة البيانات تقتصر على خمس دقائق للبيان الأول وثلاث دقائق للبيان الثاني.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نرفض الاتهامات التي لا أساس لها من الصحة والتي وجهها عدد من الوفود فيما يتعلق بالحالة المحيطة بمشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة. وفي ذلك الصدد، نود تقديم بعض التوضيحات.

في السنوات القليلة الماضية، تعرض النظام الحالي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاختبار قاس. وفي سياق انهيار النظام القائم لاتفاقات تحديد الأسلحة، بات لدى الدول المشاركة المزيد والمزيد من الأسباب للاختلاف بشأن تنفيذ المعاهدة. وحقيقة أن المؤتمر الاستعراضي العاشر لمعاهدة عدم الانتشار لم يتمكن من اعتماد وثيقة ختامية في آب/أغسطس من هذا العام هو تأكيد آخر على ذلك. وأثناء إعداد الوثيقة الختامية، اختلفت الدول بشأن عدد من المسائل الخلافية التي تؤثر على مجموعات معاهدة عدم الانتشار الثلاث جميعها، مما حال دون التوصل إلى توافق في الآراء.

وقد شارك وفدنا بنشاط في المؤتمر الاستعراضي بروح من التعاون. وقد كنا منفتحين وصريحين وأبدينا أقصى درجات الاحترام

لمواقف الوفود الأخرى. واستخدم عدد من البلدان المؤتمر الاستعراضي لتصفية حسابات سياسية وأظهرت عجزها عن مراعاة مصالح جميع الدول الأطراف، وهذا هو السبب في تعطيل الوثيقة الختامية في نهاية المطاف. وكان من الواضح أن غالبية المشاركين كانوا أيضاً غير راضين عن محتوى الوثيقة. ومع ذلك، فإن مجرد تمكن الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار من إجراء تبادل للآراء بشأن كامل نطاق قضايا معاهدة عدم الانتشار هو في حد ذاته أمر قيم للغاية في ظل الظروف الجيوسياسية الصعبة الراهنة.

إن محاولات إلقاء اللوم على روسيا لا تؤدي إلا إلى تفاقم الحالة الراهنة ولا تُسهم في تهيئة المناخ البنّاء الذي سيكون ضرورياً جداً للتوصل إلى حلول توافقية في المستقبل في إطار دورة الاستعراض الجديدة. ونحثّ الوفود التي وجهت هذا النوع من الاتهامات القطعية إلى الاتحاد الروسي على التوقف عن القيام بذلك والتركيز على العمل الموضوعي بغية تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار والتنفيذ الفعال لجميع أحكامه.

السيد أوغاساوارا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أجد لزاماً علي أن أمارس حق الرد فيما يتعلق بالملاحظات التي أبداها وفدا الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالسياسات الوطنية لليابان في معرض تعليلهما للتصويت الذي جرى في 28 تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/77/PV.25).

أولاً وقبل كل شيء، من المؤسف أن الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يسيئان استخدام تعليلاتهما للتصويت لمجرد التعبير عن مواقفهما التي لا تتعلق بمضمون مشروع القرار A/C.1/77/L.61، الذي قدمته اليابان. وأود أن أضيف أن مزاعمهما تجاه اليابان لا أساس لها من الصحة على الإطلاق.

وفيما يتعلق بملاحظات ممثل الاتحاد الروسي بشأن الإشارات إلى هيروشيما وناغازاكي في مشروع القرار، فإن الزيارات إلى المدينتين اللتين دمرهما القصف الذري ما هي إلا مجرد مثال واحد على مبادرة لزيادة الوعي بالعواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية وإعادة تنشيط الزخم الدولي لنزع السلاح النووي. ونود أن نشدد على أنه ليس في نيتنا تشويه الحقائق المتعلقة بالحرب العالمية الثانية.

أما فيما يتعلق بالادعاءات التي أدلى بها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالسياسة الأمنية لليابان، فقد التزمت اليابان بموجب دستورها بمبدئها الأساسي المتمثل في الحفاظ على سياسة دفاعية المنحى حصراً، وعدم التحول إلى قوة عسكرية تشكل تهديداً لبلدان أخرى، ومراعاة مبادئ عدم الانتشار النووي الثلاثة. كما نضمن شفافية نفقاتنا المتعلقة بالدفاع من خلال الالتزام بالرقابة المدنية الصارمة على الجيش. ولن تغير اليابان أبداً المسار الذي اتخذته كأمة محبة للسلام. بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالمشاركة النووية التي قدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ادعاء لا أساس له بشأنها، فإن هذه المشاركة غير مسموح بها في اليابان، لأن حكومة اليابان تلتزم بمبادئ عدم الانتشار النووي الثلاثة التي لا يُسمح بموجبها بإدخال الأسلحة النووية. ولا تعتزم حكومة اليابان حتى مناقشة مسألة المشاركة النووية.

وأود أيضاً أن أرد على الملاحظات التي أبداها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالبلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب. وكما خلصت الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فإن جميع المواد النووية في اليابان، بما في ذلك البلوتونيوم، لا تستخدم إلا في الأنشطة السلمية وتخضع لضمانات الوكالة الصارمة. وليس لدينا أي مشاكل فيما يتعلق بعدم انتشار البلوتونيوم. وأود أيضاً أن أوضح أن اليابان لا تستورد أي يورانيوم أو بلوتونيوم عالي التخصيب.

وفي حين أشارت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المياه المعالجة بنظام معالجة السوائل المتقدم من محطة فوكوشيما للطاقة النووية على أنها مياه ملوثة، فإن هذا الوصف لا يستند إلى أدلة علمية. ولذلك نريد أن نصحح ذلك الإيحاء. لا تُصرّف المياه المعالجة في البحر إلا إذا امتثل المشغّل، شركة طوكيو للطاقة الكهربائية، للمعايير التنظيمية بناء على توصيات اللجنة الدولية للوقاية من الإشعاع. وإذا حدث التصريف وعندما يحدث، فإن مياه التصريف ستحتوي على

تركيزات من المواد المشعة أقل بكثير من المعيار التنظيمي، وذلك بفضل التخفيف الإضافي للمياه المعالجة والتي تم بالفعل تنقيتها بشكل كاف. ولا علاقة لسياسة اليابان الأساسية بإطلاق المياه الملوثة. وبموجب هذه السياسة، لن توافق حكومة اليابان أبداً على تصريف المياه في البحر ما لم تكن المياه مستوفية معاييرنا التنظيمية التي تستند إلى المعايير الدولية. وستؤكد الوكالة الدولية للطاقة الذرية أيضاً رصد المصادر.

السيد كيم إن تشول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): يشعر وفد بلدي بأنه مضطر لممارسة حقه في الرد رداً على تعليق أدلى به ممثل اليابان. إن من المشين أن تسعى اليابان باستمرار إلى خداع المجتمع الدولي في هذا المحفل. وبالنظر إلى إنفاقها العسكري المرتفع إلى مستويات قياسية، واستمرار تطوير وتصنيع نظام أسلحة متقدم، وتدريباتها العسكرية المشتركة مع الولايات المتحدة في المناطق المضطربة، فليس من قبيل المبالغة القول إن اليابان قد حولت نفسها بالفعل إلى بلد قادر على الحرب.

وكمثال آخر، قامت اليابان في عام 2015 بتنقيح المبادئ التوجيهية للتعاون الدفاعي بين اليابان والولايات المتحدة من أجل توفير إطار قانوني لمدّ مخالبها العدوانية إلى شبه الجزيرة الكورية. وعلاوة على ذلك، دعت صراحة إلى التدخل التلقائي لقوات الدفاع عن النفس في حالة الطوارئ. إن إدخال القدرة على الهجوم من مسافات بعيدة والقدرة على الهجوم المضاد، من خلال التشغيل المبكر للقذائف الانسيابية بعيدة المدى والمعدات الجوية والبحرية المسيّرة، هو جزء لا يتجزأ من ميزانية الدفاع اليابانية.

والأسوأ من ذلك أن اليابان تستورد سراً كميات كبيرة من البلوتونيوم واليورانيوم من الخارج وتحاول فرض تصريفها للمياه الملوثة نووياً، على الرغم من المعارضة الدولية القوية. وإذا كانت الواردات من المواد النووية مخصصة للأغراض السلمية، فلا حاجة إلى استيراد أي شيء يتجاوز الحد المسموح به. وإذا كانت اليابان، كما تزعم، تخطط لتصريف مياه غير ملوثة نوويا، فلماذا لا تحتفظ بتلك المياه للاستخدام المنزلي بدلاً من تصريفها في المحيط الهادئ الأزرق؟ يتعين على المجتمع الدولي أن يحقق في سلوك اليابان الماكر ذي الوجهين. فهي تتشدق بالسياسة غير النووية وبالسلام والرخاء لا غير.

السيد أوغاساوارا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم جزيل الشكر، سيدي الرئيس، على إعطائي الكلمة للمرة الثانية التي أود أن أتناول فيها المزاعم التي أدلى بها المتكلم السابق من فوره. وأود مرة أخرى أن أكرر أن سياسة اليابان الدفاعية مخصصة للأغراض الدفاعية حصراً، وقد أوضحنا ذلك تماماً. والغرض من نفقاتنا المتعلقة بالدفاع، على سبيل المثال، هو تمكين قوات الدفاع اليابانية من الاضطلاع بواجباتها ومهامها بغية ضمان أمن أرواح الشعب الياباني وسبل عيشه السلمية وزيادة الإسهام في سلام المجتمع الدولي وأمنه.

في كانون الأول/ديسمبر 2018، وضعت اليابان المبادئ التوجيهية لبرنامج الدفاع الوطني والتي تحدد الشكل والمستوى المطلوب لقدرتها الدفاعية على مدى فترة 10 سنوات تقريباً، بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية لبرنامجها الدفاعي متوسط الأجل والتي تُفصّل إجمالي النفقات على مدى فترة خمس سنوات والمخزونات الرئيسية من المعدات الرأسمالية. وقد تم نشر كليهما في العلن، مما يدل على الشفافية العالية جداً لنفقات اليابان وسياساتها المتعلقة بالدفاع. وعلاوة على ذلك، تعمل حكومة اليابان حالياً على صياغة مبادئ توجيهية جديدة لبرنامجها الدفاعي المتوسط الأجل، وسنواصل ضمان الشفافية العالية في نفقاتنا حتى لا تتكرر هذه الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة.

وفيما يتعلق بالمياه المعالجة بالنظام المتقدم للسوائل، فقد شرحت بالفعل موقفنا الأساسي، لذلك أود أن أشدد على المشاركة التامة والكاملة للسلطات الدولية في عملياتنا، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بغية ضمان أن تتم جميعها وفقاً للمعايير الدولية والشفافية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير ممارسة لحق الرد على المجموعة 1، "الأسلحة النووية".

وتلتفت اللجنة الآن إلى مشاريع القرارات والمقررات في إطار المجموعة 2، "أسلحة الدمار الشامل الأخرى". وأعطي الكلمة أولاً

للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة أو عرض مشاريع قرارات أو مقررات جديدة أو منقحة في إطار المجموعة 2.

السيد شتشيرسكي (بولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): هذا العام، كما في الدورات السابقة، قدمت بولندا مشروع القرار A/C.1/77/L.55، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة"، لتنظر فيه اللجنة الأولى. دخلت اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ في عام 1997، وفي 29 نيسان/أبريل احتفلنا بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشائها. وتظل الاتفاقية، بالدول الأطراف فيها البالغ عددها 193 دولة، صكاً فريداً أنشئ للقضاء على فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل وتخليص العالم من آفة الأسلحة الكيميائية.

وعلى مر السنين، بذلت جهود كبيرة لتحقيق ذلك الهدف. أدخلت الاتفاقية المعيار الدولي ضد استخدام الأسلحة الكيميائية ولا تزال أنجح معاهدة لنزع السلاح في العالم. بيد أننا يجب ألا نكون راضين عن أنفسنا. فقد شهد المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة تحديات خطيرة للمعايير والمبادئ العالمية ضد استخدام الأسلحة الكيميائية. واليوم، في حالة لها متطلبات أكثر، بسبب عدوان روسيا على أوكرانيا وآثاره الشاملة، بما في ذلك عدم الانتشار ونزع السلاح، بات من الواضح أن منع استخدام أسلحة الدمار الشامل وأي إمكانية لعودة الأسلحة الكيميائية ينبغي أن يظلا محور اهتمامنا. ولذلك ينبغي للمجتمع الدولي أن يرسل مرة أخرى إشارة قوية وواضحة لدعم اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وجميع الجهود الرامية إلى تعزيز التنفيذ الكامل للاتفاقية. يتيح مشروع القرار الذي اقترحته بولندا فرصة عظيمة للقيام بذلك بالضبط.

أسهم القرار الذي يتم اتخاذه سنوياً، منذ تقديم بولندا له أول مرة، إسهاماً كبيراً في السلام والأمن الدوليين، وعزز نظام عدم انتشار المواد الكيميائية على أساس الاتفاقية ودعم هيئته التنفيذية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ومما يؤسف له أن مشروع القرار فقد طابعه التوافقي بسبب استقطاب المواقف بشأن المسائل الرئيسية. وعلى الرغم من ذلك، فإن نتائج التصويت عليه في الدورات السابقة تبين بوضوح أنه لا يزال وثيقة هامة وذات مغزى تؤيدها الغالبية العظمى من الدول الأعضاء.

وكما فعلنا في السنوات السابقة، حاولنا الحفاظ على الصياغة المتفق عليها لمشروع القرار حيثما أمكن ذلك، ولم نضف سوى بعض التحديثات الجديدة التي شعرنا أنها ضرورية للحفاظ على أهمية مشروع القرار والتعبير عن التطورات الجديدة ذات الأهمية القصوى للاتفاقية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وقد بذلنا قصارى جهودنا لمعالجة الحالة الراهنة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية بطريقة متوازنة ووافية، مع أخذ العمل الذي تؤديه منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الاعتبار والمراعاة الدقيقة لمختلف الآراء التي كانت شديدة التباين في بعض الأحيان والمقدمة في عملية المشاورات. وأود أن أعرب عن امتناننا لجميع الوفود على مشاركتها في مناقشة صريحة ومفتوحة بشأن مشروع القرار.

وأود أن أختتم بياني بحثّ جميع الدول الأعضاء في هذه القاعة على تأييد مشروع القرار A/C.1/77/L.55. وينبغي ألا نتردد في مسألة هامة مثل منع عودة الأسلحة الكيميائية، بل ينبغي أن نتخذ إجراءات إيجابية معاً.

السيدة بيتي (فرنسا) (*تكلمت بالفرنسية*): أدلي بالبيان التالي باسم فرنسا وألمانيا.

وبالنسبة لبلدينا، فإن دراسة مشاريع القرارات في إطار المجموعة 2، "أسلحة الدمار الشامل الأخرى"، هي أمر أساسي. أجل، إننا نؤيد جميع الاتفاقيات الدولية التي تم تناولها في المجموعة 2: اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وبروتوكول جنيف لعام 1925. وبالمثل، ظل بلدانا يؤيدان دائما المبادرات الرامية إلى الحيلولة دون حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل. ولذلك قدمنا معا لعدة سنوات مشروع القرار المتعلق بمنع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة. وأود أن أؤكد من جديد أن أساس مشروع القرار هو اتخاذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، في عام 2004، الذي ينص على أن تمتنع

جميع الدول عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم للأطراف الفاعلة من غير الدول التي تحاول استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية ووسائل إيصالها، أو حيازتها أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها، ولا سيما لأغراض إرهابية.

ويشير مشروع القرار الذي تقدمه فرنسا وألمانيا إلى الجمعية العامة كل سنتين إلى الصكوك المتاحة لنا لمكافحة حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة، مثل الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، فضلا عن تعديلها، الذي دخل حيز التنفيذ في عام 2016. ويشير كذلك إلى أهمية المبادئ التوجيهية التي اعتمدها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما في ذلك قراراته الأخيرة الصادرة في أيلول/سبتمبر 2022 بشأن السلامة النووية والإشعاعية والأمن النووي، فضلا عن الأدوات التي تديرها الوكالة لمنع الحيازة غير المشروعة للمصادر المشعة.

وقد اقترحنا هذا العام سلسلة من التحديثات الفنية لمشروع قرارنا، بالإضافة إلى الحفاظ على الصياغة المتفق عليها فيه وتوجيه الانتباه إلى حماية المصادر المشعة في النزاعات المسلحة. وتلك التحديثات الفنية لا تغير بأي حال من الأحوال جوهر مشروع القرار، الذي يظل مطابقا للقرارات التي اعتمدت بتوافق الآراء في السنوات السابقة. وفي ذلك السياق، نأسف لانهيار توافق آراء المجتمع الدولي بشأن هذه المسألة هذا العام. فتلك رسالة سلبية إزاء مَرجِعيَّة الصكوك ذات الصلة، ودور الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأدوات تعزيز التعاون الدولي في ذلك الميدان.

ولذلك، فإننا نحث جميع الدول على أن تعيد تأكيد التزامها بمنع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة وبالحفاظ على وحدة المجتمع الدولي بشأن هذه المسألة بالتصويت مؤيدة مشروع القرار A/C.1/77/L.64.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): قدم الاتحاد الروسي مشروع القرار A/C.1/77/L.69، المعنون "آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية" في إطار البند 99 من جدول الأعمال، "نزع السلاح العام الكامل"، لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين. ويهدف مشروع القرار إلى ضمان التنفيذ الفعال لآلية الأمين العام بوصفها أداة في ميدان الأمن الكيميائي والبيولوجي الدولي. ويلاحظ الاتحاد الروسي أهمية أن يعمل المجتمع الدولي، بمساعدة من الأمم المتحدة، على تعزيز خبرة الآلية وإمكانياتها التقنية.

وفيما يتعلق بالتطبيق العملي لآلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية، فإننا نولي أهمية كبيرة لمبادئها وإجراءاتها، الواردة في المرفق 1 من الوثيقة A/44/561. بيد أن تلك المبادئ والإجراءات – باستثناء المرفقات – لم تستكمل منذ اعتمادها في القرار 57/45 جيم المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1990. وقد لا تكون تلك المبادئ والإجراءات، التي وضعت منذ أكثر من 30 عاما، مناسبة تماما لحقائق الأمن الكيميائي والبيولوجي في العصر الحديث. وعلى وجه التحديد، ظهرت تهديدات وتحديات جديدة، بما في ذلك الإرهاب الكيميائي والبيولوجي. وهناك أيضا العديد من الابتكارات التقنية والمنهجية التي يلزم أخذها في الاعتبار والتي يمكن أن تعزز فعالية آلية الأمين العام.

وبغية زيادة تعزيز آلية الأمين العام، يود الاتحاد الروسي أن يقترح أن يطلب الأمين العام من الدول الأعضاء تقديم آراء ومقترحات بشأن الحالة الراهنة للمبادئ والإجراءات المذكورة آنفا، والتي قد تحتاج إلى تحديث. وبعد ذلك، نود أن يقدم الأمين العام تقريرا موضوعيا إلى الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة يتضمن مرفقا يشتمل على الآراء المقدمة. وذلك تحديدا نوعية ردود أفعال الدول الأعضاء التي دعت إليها قيادة مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح في إحاطة عقدت مؤخرا على هامش اجتماع للجنة الأولى بشأن آلية الأمين العام.

إن قرار طرح الفقرة 3 من منطوق مشروع القرار للتصويت المنفصل يبين بوضوح أن معارضي مبادرتنا ليست لديهم أي حجج مقنعة ضده. إننا نعتبرها محاولة سافرة للتشكيك في ولاية الأمين العام – التي تسمح له أو لها بتقديم تقارير على أساس المساهمات الوطنية والمدخلات من الدول الأعضاء – وهي تمييزية بطبيعتها، وتقوض

أساس عمل الجمعية العامة ذاته، ولا مكان لها في الأمم المتحدة. وندعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تأييد الفقرة 3 من منطوق مشروع القرار A/C.1/77/L.69، المعنون "آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية"، فضلا عن الوثيقة في مجموعها.

إن الأعضاء لا يصوتون، من حيث الجوهر، لصالح مشروع قرار بشأن موضوع آلية الأمين العام؛ إنهم يصوتون لتمكين جميع الدول المهتمة من الإعراب عن آرائها بشأن مسألة ذات أهمية كبيرة لها ومن نقل آرائها إلى الأمين العام. وذلك هو عين السبب الذي أدى بنا إلى إنشاء المنظمة في المقام الأول. وتنص المادتان 10 و 11 من ميثاق الأمم المتحدة بوضوح على أن الجمعية العامة مخولة بالنظر في أي مسألة تدخل في اختصاص الأمم المتحدة ولها أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون في صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ المنظمة لنزع السلاح وتنظيم التسلح، وتقديم توصيات بشأن هذه المبادئ إلى الأعضاء أو إلى مجلس الأمن أو إليهم جميعا. وعلاوة على ذلك تشرع الجمعية العامة، وفقا للمادة 13 من الميثاق، في إجراء دراسات وتقدم توصيات لتعزيز التعاون الدولي في الميدان السياسي ولتشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي.

ونحن نعول على أن تكون الدول الأعضاء حاسمة وأن تحترم روح ميثاق الأمم المتحدة وأن تصوت لصالح مشروع القرار الروسي بغية إتاحة الفرصة لجميع الدول المهتمة للإعراب عن آرائها المستقلة بشأن هذه المسألة الهامة جدا، بغية تعزيز فعالية آلية الأمين العام. وسيهم ذلك إسهاما كبيرا في تعزيز الأمن الكيميائي والبيولوجي الدولي.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): نظرا للوقت المتبقي لهذه الجلسة، سنشرع في الاستماع إلى بيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت على المجموعة 2 قبل البت في مشاريع المقترحات.

طلبت ممثلة الجمهورية العربية السورية الكلمة بشأن نقطة نظام.

السيدة مصطفى (الجمهورية العربية السورية) طلبت الكلمة بشأن نقطة نظام تتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.55. فقد اتصلنا من قبل بالأمانة العامة لتزويدنا بقائمة مقدمي مشروع القرار. ثم أبلغتنا الأمانة العامة بأن المشاركة في تقديم مشروع القرار قد أغلقت – ولذلك لم يتمكن أي بلد من القيام بذلك. وسؤالنا هو: هل نفهم أنه لن يشارك في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.55 أي بلد في أي مرحلة في اللجنة الأولى؟

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أرد على ممثلة الجمهورية العربية السورية لأقول إن المشاركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.55 لم تعد مفتوحة.

السيدة سكوتشيك (بولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): فيما يتعلق بهذه المسألة ومشروع القرار A/C.1/77/L.55– مشروع القرار السنوي الذي نقدمه كل عام – المشاركة في تقديمه مغلقة تقليديا. لذلك فإنه مغلق أمام المشاركة في التقديم، ولم تكن هناك استثناءات في الماضي على ما أذكر.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تلك الملاحظة صحيحة.

السيدة مصطفى (الجمهورية العربية السورية) (*تكلمت بالإنكليزية*): للتوضيح، سؤالنا هو: هل سيفتح باب المشاركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.55 في أي وقت؟

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): الإجابة بالنفي.

لقد استنفدنا الوقت المتاح لنا اليوم. وستعقد الجلسة المقبلة للجنة غدا، الثلاثاء 1 تشرين الثاني/نوفمبر، الساعة 10/00 في قاعة الاجتماعات هذه للاستماع إلى بيانات تعليلات التصويت قبل التصويت للمجموعة 2.

رُفعت الجلسة الساعة 13/00.